www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

مجلة المنار

المجلد الثالث والعشرون

الجزء التاسع

إهداء من
شبكة الألوكة
www.alukah.net

تابعوا ...
الجديد والطريف
NEW & EXCLUSIVE

طبعة دار الوفاء
للطباعة والنشر

WWW.ALUKAH.NET

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب

المنار

١٣١٥

يهدي الله من يشاء ومن يهد الله فما له من مضل ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا

— قال عليه الصلاة والسلام: ان للاسلام صوى «ومنارا» كمنار الطريق —

٣٠ ربيع الاول ١٣٤١ ـ ٢٦ العقرب (خ ٢) سنة ١٣٠١ هـ ش ١٩ نوفمبر ٩٢٢

فتاوى المنار

﴿ حكم استعمال الاسبرتو — الكحول ﴾

أفتى بعض فقهاء الهند بتحريم استعمال الكحول في الاصباغ والادهان والعطور ولا سيما تزيين المساجد بالاصباغ التي يدخل فيها وعللوا ذلك بكونه خمرا نجسة. وقد أرسل الينا بعض فضلاء المسلمين هنالك نص الفتوى في ذلك وسألونا هل هي صواب أو خطأ وان نبين ذلك بما عندنا من الدلائل في أقرب وقت لان الناس مضطربون فيه. وقد اكتفينا بتلخيص سؤالهم. ونذكر بعده ما أرسل من ترجمة الفتوى بالعربية على ضعفها وغلطها ونقفي عليها بالجواب، ومن الله تعالى نستمد الصواب. ونسأله ان يؤتينا الحكمة وفصل الخطاب

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

﴿ نص الفتوى الهندية ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله سبحانه وكفى ، وسلام على عباده الذين اصطفى أما بعد . فهذه صورة ما أجبنا به عن الاسئلة الواردة علينا في أمر المسجد والشراب — بتوفيقه تعالى وهو يهدي للحق والصواب

(سؤال) — هل يجوز استعمال الاسبريت (الاسبيرتو يعني روح الخمر) على أبواب المسجد والحيطان، مخلوطا ببعض الالوان والادهان؟

(الجواب) — لايجوز أبدا لان الخمر حرام ونجاسة مغلظة وملعون(؟) في الشريعة الاسلامية

(س) — بعض الناس يقول انه كما يجوز استعمال الخمر في معالجة المرضى يجوز في هذا أيضا ؟

(ج) — لايجوز أبداً لانه حرام ونجس الا اذا بلغ المريض حد اليأس ولم يوجد له دواء غير الخمر ورأى طبيب حاذق معلم انها تنفعه فحينئذ يسوغ بعض العلماء استعماله بقدر الضرورة فان سلم فشتان بين المريض المعذور والمسجد المعمور

(س) — هل الخمر نجس وحرام استعمالها بعد خلطها مع بعض الاشياء وذهاب رائحتها أيضا ؟

(ج) — نعم ولو خلطت ببعض العطريات فانها نجس وحرام

(س) — يظنون ان الاسبيرتو ليس بخمر

(ج) — هذا ظن فاسد منهم والحق انه خمر حاد مسكر جدا على التحقيق وانه أخبث من البول . وأما تبديل اسمها وتغيير رائحتها وتقليل جرمها فلا يجدي نفعا وقد ورد في الخبر ، عن النبي الصادق الابر ، ذم مستحلي الخمر بتبديل اسمها

(س) — ماذا عليهم اذا استعملوا الاسبيرتو على جدران المسجد وأخشابه دون موضع الصلاة

(ج) — لايجوز لهم هذا حتى على خارج جدار المسجد حتى تقذيره بطاهر أيضا لان الشريعة الغراء أكدت في تطهير المساجد وتعظيمها تأكيداً بليغا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

(س) — ان الاسبيرتو ضروري لهذه الالوان والادهان

(ج) — لاهو ضروري للالوان والادهان ولا هي ضرورية للمساجد. ودعوى عموم البلوى فيه ضلال ومكابرة وجدال من كل معاند

(س) — اذاً تسحقر مساجدنا في مقابلة معابد الكفار

(ج) — ان العزة الحقيقية أن نكون مؤمنين صادقين، ونصلي الخمس مجتمعين خاشعين، لا في زخرفة المساجد وتشييدها للمباهاة ومقابلة معابد الاديان، بل كرهها النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث المروية عنه فاعلم

(س) — لابد من تحرير هذه الاسئلة والاجوبة ليستهدي بها المؤمنون، وليبلغها الغائبين الحاضرون

(ج) — يا أسفا على جهلنا وضلالنا هذا حتى انا احتجنا الى بيان حرمة الخمر ونجاستها، وتحرير أدلتها. وهي بنصوص الكتاب والسنة، واجماع الامة، رجس من عمل الشيطان، مشهور متواتر من عهد الصحابة عليهم الرضوان، فاذا يكون الحال، على هذا المنوال، من عدم التمييز بين الحرام والحلال، وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، فوالله ماندري كم من اخواننا الجاهلين وقعوا في مهاوي الضلال والسعير، من ارتكاب المعاصي والبدع وأنواع الفواحش والمنكرات، فواويلاه ثم واويلاه، ولا حول ولا قوة الا بالله

هذا — وهذه خلاصة النصوص من الكتاب والسنة الصريحة، وأقوال علماء المذاهب الاربعة الصحيحة، فتمسكوا بها وتذكروا، وبلغوها واشكروا، وليعلم ان تعلم الحلال والحرام، وسائر فرائض الاسلام، والاذعان بها، والتسليم لها، فرض على المكلفين، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر (أي عن الشرك والبدعة والكفر والمعصية) من خصائص المؤمنين، ولهذا أرسل الله تعالى رسوله الاعظم، سيدنا محمدا الاكرم — صلى الله عليه وسلم — بالكتاب والحكمة فبلغ الرسالة، وأدى الامانة، ونصح للامة، وكشف الغمة، وجلا الظلمة، وجاهد في الله، وعبده حتى أتاه اليقين، وقد أمر الامة بحفظ تلك الامانة (أي الكتاب والسنة) وأدائها الى من

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

يستحقها الى يوم الدين . وليعلم أن انكار فرض من فرائض الاسلام ، أو حكم ضروري من الاحكام ، كفر وعدوان ، وأن الاصرار على خلافها معصية كبيرة مستلزمة للكفر واللعنة والخسران

أما الآيات — (١) (وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل أن طهرا بيتي) الآية (٢) (في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه) الآية — (٣) (يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه)

وأما الاحاديث (١) «أمر ببناء المساجد وأن تنظف وتطيب» رواه الترمذي وأبو داود (٢) « من أكل هذه الشجرة المنتنة فلا يقربنَّ مسجدنا » رواه الشيخان (٣) «لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وصانعها وبائعها وشاربها» الحديث رواه أبو داود (٤) سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر يجعل في الدواء فقال « إنها داء ليست بدواء » (٥) « إن الله تعالى لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم » رواه أبو داود والترمذي (٦) « لا تداووا بالمحرم » رواه أبو داود

(فائدة) اذا تحقق أنه صلى الله عليه وسلم منعنا عن التداوي بالمحرم وأخبر أن الله لم يجعل شفاءنا فيه وأن الخمر داء ليست بدواء ، وهو ما ينطق عن الهوى ، إن هو الا وحي يوحي . وقال تعالى فيه (ص) (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) فهل يجوز لمسلم بعد ذلك أن يعتقد شفاء في الخمر وهو من المؤمنين ؟ لا والله لا يجوز له ذلك ، كيف وفيه تكذيب للنبي الصادق الامين ، صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه الى يوم الدين

وأما الفقه (فقد) أجمعت الائمة والامة على أن الخمر نجاسة مغلظة وحرام قطعي قليلها وكثيرها ، ولا يجوز استعمالها والانتفاع بها كيف ما كان ، وهذا هو المذهب المفتى به للعلماء الحنفية عليهم الرحمة والرضوان وفي هذا القدر كفاية ، والله يعصمنا من الغباوة والغواية ، وله الحمد في البداية والنهاية

في ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٤٠ (حرره عبده المذنب أبو عتيق محمد شفيق نزيل بمبي غفر له)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

(تحقيق القول) قال الدكتور الحكيم غلام جيلاني شمس الاطباء في كتابه المعتبر المشهور المسمى بمخزن الحكمة (وقد وثقه وصدقه جمهور الدكاتير، والاطباء المشاهير، في الهند): الخمر باعتبار استخراجها على ثلاثة أنواع أولها (بير) وركنه الاكبر الشعير وغيره. والثاني (واين) وركنه الاعلى العنب وغيره. والثالث (سبريت) أي اسبيرتو. وهو يتخذ من الشرابين المذكورين بعمل التصعيد والتقطير وهو اكثر حدة وقوة لزيادة (الكحل) وهو الجزء المسكر فيه أهمن صحيفة ١٤٦

وقال: مقدر الكحل — وهو الجزء الفعال في الخمور بالنسبة المئوية هكذا: ٢ — ٤ في المائة في البيرا و ١١ في المائة في الشمبانية و ٢٣ في المائة في برت و ٥٣ في المائة في البراندي و ٥٤ في المائة في الوسكي والروم و ٨٦ في المائة في السبيرتو اه — من صحيفة ١٤٩ — وذلك في الطبعة الثانية من الكتاب المذكور. فالذين يقولون: إن الاسبرتو ليس بخمر مشروبة بل دواء أكال أو سم قتال — ضالون مضلون لانه معلوم أن الاسبرتو يخلط لاكثار الاسكار ببعض الخمور الخفيفة أو الاشربة العادية ويجعل في كثير من الادوية الاورباوية فتصير به الادوية رجسا من عمل الشيطان نعم شربه صرفا يضر بالانسان لحدته وشدة اسكاره ولو فرضنا أنه لا يشرب أو انه دواء أكال فهو ما لم تتغير حقيقته بصيرورته خلا رجس على كل حال

الجواب صحيح أبو عتيق محمد شفيق — المدعو بشفيق الرحمن

كتبه أحقر العباد محمد عبد المنعم بأعكظه

خطيب مسجد الجامع ببمبئ

لقد أجاد من أفاد خادم العلماء محمد عبد الغفور المدرس الاول في المدرسة الهاشمية ببمبئ

بسم الله الرحمن الرحيم — حمداً لمن وفق أولي الدراية، للحكم والعمل بمقتضى الرواية، وصلاة وسلاما يتوجان بتاج القبول، على سيدنا محمد الحبيب المقبول، (وبعد) فقد سخر الله برحمته حضرة النبيل الشيخ شفيق الرحمن، عامله الله معاملة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ذوي الاحسان، لتحقيق حقيقة (الاسبرتو) لما سأله بعض الاخوان، عن استعمال ذلك في الحيطان، وتعين أنه روح الخمر بعد الاطلاع على كتاب مخزن الحكمة المترجم من الانكليزي الى (الاوردو) لاحد الدكاتر المسلمين المحققين، وحيث إن الفتوى على قول الامام محمد رحمه الله تعالى في النجاسة وحرمة التناول واتفاق الائمة الثلاثة لزم تجنبه وبعده ولا سيما من المساجد التي أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه، فجزاه الله عن مناضلته عن الدين، ورزقنا والمسلمين حسن اليقين، ولقد أصاب فيما أجاب والعهدة على المترجم وبالله التوفيق حرره

الفقير أحمد يوسف الفارسي المدني

خطيب مسجد اسماعيل حبيب

ما كتب المجيب في الجواب فهو الحق وعين الصواب

الراقم قاضي غلام أحمد تليالي

المدرس الاول في المدرسة المحمدية بمبئ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، قد تأملت في هذه الفتوى، فوجدتها محكمة المباني، متقنة المعاني، قضاياها موافقة لما عليه المعول، من نصوص القرآن والحديث التي عليها العمل، كيف لا ومحررهذا الشيخ الفاضل المولوي شفيق الرحمن، سلمه الله المنان، فوالله دعوت لمحررها بحسن المثوبة ودوام التوفيق، وما أجاب هذا الفاضل بتعين المصيراليه، وغيره لا يعول عليه، والله اعلم

أبو السعود محمد سعد الله المكي الخطيب

والامام في مسجد زكريا بمبئ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مجيب الدعوات، والصلاة والسلام على سيد السادات، وعلى آله الغر المحجلين، وصحبه والتابعين، وبعد فيقول العبد البائس: اني اطلعت على هذه الفتوى (وفي الاصل هذا السؤال) فوجدتها مشحونة بالادلة الواضحة، والنقول المعتمدة في الدين، وضوحا لاغبار عليه، فيجب والحالة هذه على كل

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من اطلع على هذه الادلة العمل بمقتضاها وفقني الله وايا كم لما فيه صلاح في الاولى والاخرى

البائس
سليمان عبد العزيز ميرداد
الخطيب الامام بمسجد المنارة في بمبئ

الجواب صحيح والله الموفق
أحقر العباد محمد فضل كريم الدهلوي الخطيب الامام في مسجد رنكاري محله بمبئ

الجواب صحيح
محمد شرف الدين
مهتمم اليتيم خانة الاسلامية بمبئ
(مدير دار الايتام الاسلامية)

الجواب صحيح
عبد السميع
مدرس اليتيم خانة الاسلامية بمبئ

جواب المنار

الحمد لملهم الصواب. قد جاء في محكم القرآن، أن الخمر رجس من عمل الشيطان، من شأنها أن توقع العداوة والبغضاء بين الناس، وتصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة، فلا نزاع في هذا ولا في كونها محرمة في كتاب الله وسنة رسوله تحريما باتا لا هوادة فيه، وقد بينا من مضار الخمر ومفاسدها في تفسير الآيات الواردة فيها ما لا يوجد أقله في تفسير آخر ولا في كتاب فقهي، ولا خلاف في وجوب صيانة المساجد عن النجاسات والاقذار أيضا

وأما مسألة كون السبيرتو أو الكحول خمرا وكون كل ما وجد أو دخل فيه أحدهما نجسا نجاسة حسية يجب تطهير ما يصيبه منها وان كان عطرا — فهي مسألة اجتهادية ليس فيها نص قطعي ولا راجح في الكتاب ولا السنة ولا هي من المسائل الاجماعية كما ادعى أخونا الفاضل مولوي محمد شفيق ومن أجاز فتواه من علماء الهند الكرام كما يعلم مما نبينه في المسائل الآتية، وان سبق بيانه في المنار من قبل

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

وإننا قبل تحقيق الحق في هذا المقام نذكر أولئك العلماء الكرام الذين نخالفهم في اجتهادهم بمسائل كثيرا ما يغفل عنها العلماء عند الفتوى في مسائل الحلال والحرام التي يوجبون العمل بها على الامة الاسلامية

﴿ المسألة الاولى ﴾ ان التحريم الديني المحض كما سألتناه وحق الرب تعالى وحده ولذلك عرفه علماء الاصول بأنه خطاب الله المقتضي للترك اقتضاء جازما ، فالقول بان كذا حرام بغير دليل صريح من الكتاب العزيز أو السنة الصحيحة يعدّ من القول على الله بغير علم ومن الافتراء عليه تعالى، وشرعا لم يأذن به، وذلك منتهى الخطر على الدين ، فيجب الاحتياط في ذلك لان فاعله يكون قد اتخذ نفسه شريكا لله تعالى كما قال تعالى (أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله)

ولسنا نريد بالتذكير بهذه المسألة القطعية تعريضا ما بأولئك المفتين فيما نرى أنهم أخطأوا فيه ، فان للمجتهد المخطيء أجرا على اجتهاده وهو معذور في خطأه اذا بذل جهده في طلب الحق فيه باخلاص ، وآية ذلك رجوعه عما أخطأ فيه إذا ظهر له ذلك

﴿ الثانية ﴾ إن من يتبع رأي أحد من الناس في التحريم الديني وما في معناه من العبادات من غير أن تظهر له الحجة فيه عن الله تعالى ورسوله (ص) فقد اتخذه ربا وشريكا لله تعالى كما يعلم من الآية المذكورة في المسألة الاولى ومما ورد في الحديث المرفوع تفسيرا لقوله تعالى (اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله) وذلك قوله (ص) لعدي بن حاتم «اما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا اذا أحلوا لهم شيئا استحلوه واذا حرموا عليهم شيئا حرموه » رواه اكثر مخرجي التفسير المأثور والترمذي في جامعه وحسنه والبيهقي في سننه

وخرج بالتحريم الديني ما يحظره الامراء وقواد الجيوش على اتباعهم لمصلحة راجحة أو دفع مفسدة في أمور الدنيا او الحرب ، فلا يشترط في طاعتهم فيها أن تكون منصوصة في الكتاب والسنة ، بل يدخل هذا في عموم ما ورد من الامر بطاعتهم في المعروف ويكفي أن لا يكون معصية لله تعالى

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

﴿ الثالثة ﴾ نطقت الآيات الصريحة، والاحاديث الصحيحة الفصيحة بأن هذا الدين يسر لاحرج فيه كقوله تعالى (يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) وقوله في أجمع آيات الطهارة بعد الامر بالوضوء والغسل والتيمم (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم) الآية وقوله (ولو شاء الله لاعنتكم) أي ولكنه لم يشأ اعناتنا وهو إيقاعنا فيما فيه مشقة، والاحاديث في هذا المعنى معروفة في الصحاح والسنن ولاجله سميت هذه الملة بالحنيفية السمحة

﴿ الرابعة ﴾ من الامور المعلومة من شؤون البشر بالضرورة أن بعض الناس يتحمل من التكاليف بسهولة ما لا يتحمله غيره الا بمشقة ، وأن منهم الميال بطبعه الى الغلو في الدين أو التزام العزائم ومنهم المعتدل المتوسط ومنهم من يثقل عليه أن يزيد على فعل الواجب وترك الحرام . ومنهم من يقصر في هذا أيضا . قال تعالى (ثم أورثنا الكتاب الذي اصطفينا من عبادنا فمنهم ظالم لنفسه ومنهم من مقتصد ومنهم سابق بالخيرات باذن الله) ولاجل هذه الحقيقة الثابتة في سنن الفطرة كان من حكمة الدين أن يوجد في الكتاب والسنة مادلالته صريحة قطعية، أو راجحة جلية كالذي أجمع عليه أو عمل به جمهور السلف. ومادلالته خفية ليأخذ أهل العزائم من الصديقين المقربين - وهم السابقون في الآية - بما لا يمكن أخذ الابرار به وهم المقتصدون فيها — فضلا عن الظالمي أنفسهم . والتحريم العام الذي يخاطب به جميع أفراد الامة هو ما كان قطعي الدلالة أي لا مجال فيه للتأويل والاجتهاد ، والاجتهادي يعمل فيه كل أحد بما أداه اليه اجتهاده . ولا تحمل الامة كلها على ظن مجتهد . وقد قال الفقهاء: ان أول ما يجب على امام المسلمين الاعظم وخليفة رسولهم (ص) « حفظ الدين على أصوله المستقرة ، وما أجمع عليه سلف الامة »[1] ولولا هذا لابطل كل خليفة اجتهاد غيره في العلم واجبر الامة على اتباعه او اتباع مذهب امامه...

ومن الشواهد أو الدلائل المتعلقة بموضوع بحثنا في ذلك أن آية سورة البقرة في الخمر تدل على تحريمها دلالة راجحة ولكنها غير قطعية لانه قال فيها وفي الميسر

(١) الاحكام السلطانية للماوردي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

(واثمهما اكبر من نفعهما) أي ان مفسدتهما راجحة على منفعتهما، ودرء المفاسد مقدم عند الفقهاء على المصالح المساوية، فكيف اذا كانت المفسدة هي الراجحة، ومع هذا لم يعدها عمر رضي الله تعالى عنه البيان الشافي في الخمر وظل يدعو ان ينزل الله تعالى فيها «بيانا شافيا» ولكن بعض الصحابة تركوا شرب الخمر لهذه الآية عند نزولها ولم يتركها كلهم بل لم يأمرهم النبي (ص) بتركها وباهراق ما كان لديهم منها الا عند نزول آية المائدة التي صرح فيها بقوله تعالى (فاجتنبوه - الى قوله - فهل أنتم منتهون؟) فلما قرىء ذلك على عمر قال: انتهينا انتهينا

﴿الخامسة﴾ النجاسة في اللغة القذارة والخبث وهي حسية ومعنوية، فالحسية ماتعافه الطباع السليمة لنتنه كالبول والعذرة. والمعنوية مايعلم خبثه وقبحه بالشرع أو العقل قال تعالى (إنما المشركون نجس) والطهارة النظافة والتنزه عن الاقذار. والمطلوب منها في الشرع: ازالة النجس وما دونه كقلح الاسنان، والوضوء والغسل وبدلهما وهو التيمم، وفي الوضوء والغسل والتيمم معنى التعبد ولذلك اشترط فيه اكثر أئمة الفقه النية ولم يشترطوه في الاول وان كان مطلوبا شرعا

ومجموع ما ورد في الكتاب والسنة في ازالة النجاسة يدل على أن مراد الشرع من المسلم أن يكون نظيفا بقدر الاستطاعة بدنا وثوبا ومسجدا وكل ذلك معقول المعنى ليس فيه شيء ظن بعض العلماء أنه للتعبد الا غسل الاناء الذي ولغ فيه الكلب سبع مرات احداهن بالتراب للحديث الذي ورد فيه وفي رواية «وعفروه الثامنة بالتراب» والحنفية والعترة لا يأخذون بهذا الحديث. والشافعي وأحمد يقولان: إن سببه نجاسة الكلب أو لعابه، وجعله بعضهم للتعبد وزعم بعض الصوفية أن سببه كون سؤر الكلب يورث قساوة القلب، وا كتشفت الاطباء مايصح أن يكون سببا له وهو كون لعابه سببا للاصابة بالدودة الوحيدة أو الدودة الشريطية. وقد تقدم تفصيل القول في ذلك في المنار من قبل وليس مقصودا هنا

﴿السادسة﴾ قال العلامة ابن رشد في بداية المجتهد: وأما أنواع النجاسات فان العلماء اتفقوا من أعيانها على أربعة: على ميتة الحيوان ذي الدم الذي ليس بمائي،

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وعلى لحم الخنزير بأي سبب اتفق أن تذهب حياته ـ وعلى الدم نفسه من الحيوان الذي ليس بمائي انفصل من الحي أو الميت اذا كان مسفوحا أعني كثيرا ، وعلى بول ابن آدم ورجيعه . وأكثرهم على نجاسة الخمر ، وفي ذلك خلاف عن بعض المحدثين اه وسنذكر في المقصد بعض من صرحوا بطهارتها

﴿ السابعة ﴾ اختلف العلماء في ازالة النجاسة هل هي فرض أو سنة؟ واختلفت مداركهم الاجتهادية في التطهير هل المراد به إزالة عين النجاسة وصفاتها من اللون والطعم والرائحة أم إضعافها وازالة صورتها المستقذرة ؟ بالغ بعض أهل المدرك الاول — ولا سيما الشافعية منهم — فكان من اجتهادهم ما لا يعقل له معنى وما فيه حرج شديد وعنت كان سببا لابتلاء الكثيرين بالوسواس ومنه ما يشبه تطهير الاطباء للاجسام والجروح والاشياء كاشتراطهم أن يكون الماء القليل (وهو مادون القلتين) وارداً على النجاسة لا مورداً ... وهذا ما لا يتيسر الا للخواص الواجدين. وما ورد في السنة الصحيحة من الاستنجاء بالحجر ، وصفة تطهير الثوب من دم الحيض والمني ، وتطهير النعل بدلكها بالارض ، وأشباه ذلك — يدل على أن الواجب هو الثاني والاول كمال فيه . واختلفوا أيضا في كون طهارة البدن والثوب والمكان شرطا لصحة الصلاة أم لا

﴿ الثامنة ﴾ للعلماء مذاهب في إزالة النجاسة وزوالها يؤخذ من مجموعها على اختلاف أصحابها ما قلنا في المسألة الخامسة : انه مدلول النصوص وهو أن الغرض الشرعي من الطهارة هو أن يكون المسلم نظيفا لا تنفر منه الطباع السليمة. ولا يشترط في ذلك أن لا يكون على بدنه ولا ثوبه ذرة من أعيان النجاسة يدركها الطرف المعتدل ، يعلم من أحاديث مسح النعل المتنجس بالارض وفرك المني وحته وإماطته بإذخرة وغير ذلك. ومن المطهرات الدباغ وتخلل الخمرة عند من يقولون بنجاستها وإزالة عين النجاسة عن المصقول وقالت الحنفية ان الارض اذا تنجست تطهر بالجفاف سواء كان بالشمس أو الهواء أو النار مع أن الجفاف لا يزيل من المادة النجسة الا ما يتبخر منها وقد تبقى رائحتها واستدلوا على ذلك بأن المسجد النبوي كانت الكلاب تدخله وتبول فيه وما كانوا

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

يطهرونها . والغرض من هذا بيان مدرك هؤلاء الفقهاء الذين يتبعهم ملايين كثيرة من المسلمين في يسر الشريعة

ويحسن أن نذكر هنا حديث بول الاعرابي في المسجد الذي رد به الجمهور عليهم وان لم يكن البحث لتحقيق الراجح في هذه المسائل : روى الجماعة (أي أحمد والشيخان وأصحاب السنن) من حديث أبي هريرة وانس بن مالك (رض) ان اعرابيا بال في المسجد فقال الصحابة له : مَه مَه ـ وهي كلمة زجر ـ فقال رسول الله (ص) « لاتزرموه ـ أي لاتقطعوا عليه بوله ـ دعوه » فتركوه حتى بال . هذا سياق أنس ، وقال أبو هريرة : فقام اليه الناس ليقعوا به فقال النبي (ص) « دعوه وأريقوا على بوله سجلا أو ذَنوبًا من ماء . فانما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين » وتتمة سياق أنس : ثم قال (ص) « ان هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن » قال ثم أمر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه . والسجل والذنوب بفتح أولهما الدلو الواسعة الملأى وقال ابن السكيت في الثانية : فيها قريب من الملء ، ولا يطلق هذان اللفظان على الدلو الفارغة

ومن المطهرات عند الحنفية النار وانقلاب العين كالزيت النجس الذي يدخل في عمل الصابون . ومذهبهم فيه قوي جداً يدل على فقه الشرع وفهم كنه الطهارة التي طولب الناس بها وهي النظافة والتنزه عن الاقذار ، لا الاعنات وتكليف مالا يعقل تعبدا محضا . فهذا المذهب لا يحتاج الى دليل من النص بعينه ، ومما يدل عليه اجماع الامة على عدم وجوب النية ولا اشتراطها في إزالة النجاسة . ولهم أن يستدلوا عليه بحديث أبي الدرداء في (المري) الذي يصنع من الخمر والسمك والملح ويوضع في الشمس . وقد أكله أبو الدرداء وغيره من الصحابة كما سيأتي ، ونحن نستدل به على طهارة الخمر . ولكنهم قالوا : لو جعل الخمر في مرقة لا تؤكل لتنجسها بها ولا حد مالم يسكر منه (أي الآكل) لانه أصابه الطبخ . ويكره أكل خبز عجين عجنه بالخمر لقيام اجزاء الخمر فيه (اه من الهداية)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الموضوع

بعد هذا التمهيد نقول (أولا) ان الخمر ليست بنجسة نجاسة حسية (وثانيا) ان دعوى اثبات نجاستها بالكتاب والسنة والاجماع ممنوعة (وثالثا) ان الكحول (السبيرتو) ليس بخمر بل ولا ينحصر وجوده في الخمر بل يوجد في أنواع النبات وغيرها ويكثر في المختمرات من العجين وغيره وأكثر مايكون استحضاره من الخشب والقصب وهو أقوى طهورية من الماء (ورابعا) ان سلمنا أنه خمر وان الخمر نجسة فان ما يدخل فيه من الادهان وأنواع الطلاء والادوية والاعطار ينبغي أن يكون طاهرا كالخل والمري والخبز والصابون الذى يدخله الزيت النجس وأمثالها

الخمر طاهرة حساً وشرعاً

أما كون الخمر طاهرة غير نجسة نجاسة حسية، فهو أمر حسيّ لا يمكن المراء فيه، وأما كونها طاهرة شرعاً من الجهة الحسية ـ وان كانت أم الخبائث والرجس المعنوي ـ فلان الاصل في الاشياء الطهارة وليس في الشرع مايخالف الحس، وما ورد في الشرع من الحث على الطهارة والنظافة الحسية فلا يفهم منه الا التنزه عن الاقذار كما ورد في حديث تطهير المسجد من بول الاعرابي وازالة ماأصاب البدن أو الثوب أو المكان باذهاب عينه أو اذهاب قذارته بحيث لا تنفر الطباع السليمة مما أصابه. وانما كان يصح إلحاق الشرع الخمر بالنجاسات الحسية لو ورد الامر الصريح بغسل ماأصابه شيء من الخمر ولم يرد، وقد كانوا يشربونها إلى آخر مدة النبي (ص) اذ لم تحرم قطعيا الا في سورة المائدة وهي من آخر مانزل من القرآن، ولا شك في أن الشاربين لها لا يسلمون من اصابة أيديهم وثيابهم بشيء منها، ولو كانت من النجاسات والاقذار في الواقع ونفس الامر أو في حكم الله تعالى لامروا بالتنزه عنها قبل تحريمها، وكان يكون ذلك من المنفرات عنها الممهدات لتخفيف وقع تحريمها

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

علي نفوسهم كالذي ذكره المفسرون من التنفير عنها بآيتي البقرة والنساء ، ولما أخر بيان نجاستها الى وقت نزول القطع بتحريمها ، ولا يقال إنها انما صارت نجسة بالتحريم لان الكلام في النجاسة الحسية وهذا لايختلف باختلاف الحكم فهي مازالت كما كانت قبل التحريم وربما طيبها الناس بعد ذلك فكانت أبعد عن القذارة مما كانت، وسيأتي مايؤيد هذا

تحقيق القول فيما استدل به على نجاسة الخمر

استدل المفتي الهندي ومن وافقه بدعوى الاجماع وهي دعوى ممنوعة فقد نقل العلماء الخلاف بين فقهاء السلف في نجاستها كما رأيت في عبارة ابن رشد في (بداية المجتهد) وممن قال بطهارتها منهم فقيه المدينة الامام ربيعة شيخ الامام مالك كما في شرح المهذب للنووي وغيره . وفي كتاب (رفع الالباس في وهم الوسواس) لاحمد ابن العماد الفقيه الشافعي مانصه :

« ومنه الخمر وهي نجسة خلافا لربيعة شيخ الامام مالك وداود (امام الظاهرية) فانهما قالا بطهارتها كالسم الذي هو نبات والحشيش المسكر ، وحكى الغزالي وجها في المحترمة ووجها في ان باطن حبات العنب المستحيلة خمرا طاهر ، وحكى الشيخ تقي الدين رحمه الله في شرح الموطأ طهارة المحترمة ، والمحترمة هي التي اعتصرت بقصد ان تتخذ خلا » اه ثم ذكر القول بأن ماعتصره أهل الكتاب — من المحترمة أي بناء على عدم تكليفهم بفروع الشريعة ، فجميع خمور أهل الكتاب أو غير المسلمين طاهرة على الوجه . ويفهم منه أن القول بنجاستها تغليظ على المسلمين لاجل المبالغة في اجتنابها ، بالتباعد عن أسبابها ، ولكن هذا لايصح أن يجعل دليلا شرعيا على النجاسة الحسية وما يترتب عليها من الاحكام الكثيرة التي تنسب الى دين الله وتجعل مما خاطب الناس بتحريمه عليهم

وممن قال بطهارة الخمر من فقهاء الحديث المتأخرين الامام الشوكاني في (السيل الجرار) وغيره والسيد حسن صديق خان في (الروضة الندية)

وأما الاستدلال على نجاستها بالكتاب العزيز فهو محصور في تسميتها رجسا في

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

آية المائدة . وهو مردود من وجوه

(أحدها) ان الرجس في اللغة هو الخبيث القذر حسا أو معنى ، فالحسي ماتدرك قذارته بالحس ونفور الطباع السليمة ويتنزه عنه الناس كالبول والعذرة ، والمعنوي ماتدرك قذارته بالعقل أو الشرع أو بهما معا كالكفر والنفاق . قال الراغب بعد ماذكر ماهو بمعنى هذا : والرجس من جهة الشرع الخمر والميسر اه

وأقول: ان الرجس قد ذكر في القرآن في تسع آيات لايحتمل ارادة النجاسة الحسية منها الا في واحدة فقط وهي قوله تعالى (قل لاأجد فيما أوحي الي محرما على يطعمه الا أن يكون ميتة أو دما مسفوحا أو لحم خنزير فانه رجس) والراجح ان الضمير في قوله «فانه» راجع الى الثلاثة بتأويل ماذكر كما بيناه في تفسير الآية مؤيداً بالشواهد من التنزيل ومن كلام العرب ، أما الاولان فاستقذار الطباع لهما معروف ، وأما الثالث. فمعنى كونه رجسا أنه ملازم للاقذار كثير التغذي منها . وانك لتجد ذكر ازالة الرجس عن أهل البيت النبوي قد قرن بأن المراد به تطهيرهم واكد ذلك بالمصدر ولم يقل أحد من المفسرين ان المراد بالرجس في الآية النجاسة الحسية وبالتطهير ازالتها ، على أن بعض العلماء قالوا ان تأكيد الفعل بالمصدر يخرجه عن كونه مجازا ويحتم كونه حقيقة . وهذه الآية حجة عليهم الا أن يقولوا: ان التطهير حقيقة في ازالة الاقذار الحسية والمعنوية والتنزيه عن كل منهما . أو ان الرجس حقيقة في الخبث المعنوي لانه هو الاكثر في استعمال القرآن وغيره

(ثانيها) أن لفظ الرجس فيها خبر عن الخمر والميسر والانصاب والازلام كما قال جمهور المفسرين ولا شيء من ذلك بقذر في الحس ولا نفور الطبع فتعين أن يكون كله من الرجس المعنوي ، وجعله خبراً عن الخمر وخبر ما عطف عليها محذوفا تكلف مخالف للمتبادر من العبارة لغة، وانما جيء به لتأييد القول بنجاستها ، والا فالاصل في خبر المبتدأ وما عطف عليه أن يكون خبرا عنها جميعا ، ولو كان خبراً عن الخمر لقال «فاجتنبوها » لان الخمر مؤنثة اللفظ قال الاصمعي ولا يجوز تذكيرها ، فان قيل جوزه غيره قلنا هو الفصيح الذي لا خلاف فيه ولغة القرآن أفصح اللغات

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

ويؤيد كون الانصاب والازلام رجسا قوله تعالى في آية أخرى (فاجتنبوا الرجس من الاوثان)

(ثالثها) ووصف الرجس بأنه من عمل الشيطان . ثم بيان عمل الشيطان في الخمر والميسر خاصة بانه ايقاع العداوة والبغضاء بين السكارى والمقامرين، وصدهم عن ذكر الله وعن الصلاة . ولو لم يكن قوله (رجسا من عمل الشيطان) راجعا الى الخمر الميسر والانصاب والازلام جميعا لما صرح بذكر الخمر والميسر في هذا البيان

(رابعها) ان الصحابة رضي الله عنهم أراقوا كل ما كان عندهم من الخمر عند نزول هذه الآية حتى كانت تجري في شوارع المدينة ولو كانت الخمر نجسا حسيا يجب تطهير ما تصيبه بمنطوق الآية لتوفرت الدواعي على نقل عنايتهم بتطهير أوانيهم وما أصاب أبدانهم وثيابهم منها عند اراقتها فانه من الضروريات ولم يرد شيء من ذلك كما تقدم

وأما الاستدلال على نجاستها بالسنة فقد أعجز المدعين لذلك رواية خبر صحيح صريح في ذلك . وانما استدل بعضهم بحديث أبي ثعلبة عند أحمد وأبي داود إذ قال للنبي (ص) ان أرضنا أرض أهل كتاب وانهم يأكلون لحم الخنزير ويشربون الخمر فكيف نصنع بآنيتهم وقدورهم ؟ قال «ان لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء واطبخوا فيها واشربوا» وهذه واقعة حال ذكرت في الصحيحين بدون ذكر الخنزير والخمر فيها، وغسلها من احتمال طبخ الخنزير وشرب الخمر فيها ضرب من النظافة لا يتعين أن يكون سببه نجاسة ما كان فيها وهو مجهول ، والاصل في الاشياء الطهارة ، وأبو ثعلبة هذا هو الخشني أسلم عام خيبر أو قبله وسأل النبي (ص) عن أواني أهل الكتاب وعن الصيد ما يحل منه ؟ وذلك قبل نزول آية حل طعام أهل الكتاب فامره النبي (ص) بما ذكر من غسل أوانيهم مبالغة في النظافة التي كان يميل اليها والتباعد عن الانس بهم قبل تمكن الاسلام . والا فهو معارض بالاحاديث الكثيرة والروايات عن الصحابة في أكل طعامهم في أوانيهم، وجبنهم، والتوضؤ والشرب من أوانيهم أيضا ، ولا سيما في أيام فتح بلادهم ، ولو كان الصحابة ومن

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بعدهم من السلف يتوقون أوانيهم فلا يأكلون ولا يشربون فيها الا بعد غسلها لتواتر ذلك عنهم، بل ثبت في الصحيحين أن النبي (ص) توضأ من مزادة مشركة. وتوضأ عمر من جرة نصرانية. والتغليظ في معاملة المشركين أشد منه في معاملة أهل الكتاب

وثبت أكل الصحابة (رض) للمري المصنوع من الخمر والسمك ففي كتاب الصيد من صحيح البخاري أن أبا الدرداء قال في المري: ذبح الخمر النينانُ والشمس. والمري من التوابل المثيرة لشهوة الطعام وهو بضم الميم وسكون الراء . وضبط في النهاية تبعاً للصحاح بتشديد الراء نسبة الى المرّ وهو الطعم المعروف . والنينان جمع نون وهو الحوت. واسناد ذبح الخمر الى السمك والشمس مجازي معناه أنهما ذهبا بطعم الخمر واسكارها كما كانوا يعبرون عن تأثير مزجها بالماء اذا كثر بالقتل ، كما قال حسان

ان التي عاطيتني فشربتها قتلت قتلتَ فهاتها لم تقتل

قال الحافظ في الفتح : وهذا الاثر سقط من رواية النسفي وقد وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث له من طريق أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبي الدرداء فذكره سواء. قال الحربي هذا (مري) يعمل بالشام يؤخذ الخمر فيجعل فيه الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر . وذكر الحافظ طرقاً أخرى له عن أبي الدرداء للطحاوي وعبد الرزاق. ثم قال ورويناه في جزء اسحق بن الفيض من طريق عطاء الخراساني قال : سئل أبو الدرداء عن أكل المري فقال : ذبحت الشمس سكر الخمر فنحن نأكل لا نرى به بأساً ، قال أبو موسى عبر عن قوة الملح والشمس وغلبتها على الخمر وازالتها طعمها ورائحتها بالذبح الخ (ثم قال) قال وكان أهل الريف من الشام يعجنون المري بالخمر وربما يجعلون فيه أيضا السمك الذي يربى بالملح والابزار مما يسمونه الصحناء . والقصد من المري هضم الطعام فيضيفون اليه كل ثقيف أو حرّيف ليزيد في جلاء المعدة واستدعاء الطعام بحرافته وكان أبو الدرداء وجماعة من الصحابة يأكلون هذا المري المعمول بالخمر اه المراد مما أورده الحافظ ومما ذكره عن بعضهم تعليل الحل بتخلل الخمر ولا يصح الا على التشبيه والا فان الخل مائع لا طعام .

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

هذا الاثر يدل على ان أولئك الصحابة رضي الله عنهم كانوا يعتقدون طهارة الخمر ولو كانت نجسة لتنجس السمك والملح والاناء بها قبل أن تذبحها الشمس ومتى تنجس السمك تعذر تطهيره عند جماهير الفقهاء الا من يقول ان استحالة العين وزوال نتن النجاسة مطهر، وهذا القول يقتضي حل جميع الادهان والادوية التي تدخلها نجاسة اذا زال نتنها بحيث لا يعد ذلك الشيء قذراً لغة ولا عرفا. وهذا هو مدرك الحنفية وهو مدرك صحيح ولكن خرجوا عنه في بعض المسائل. ومن العجيب أن اخواننا علماء الهند الذين شددوا في واقعة الفتوى من فقهاء الحنفية فيما يظهر، ولكنهم لما اجتهدوا في المسألة كان اجتهادهم بعيدا عن مدرك المذهب الذين تفقهوا فيه، ومثل هذا كثير

حقيقة الخمر والكحول

الخمر كل شراب مسكر. هذا هو المختار عندنا على ما حققناه في التفسير. ولكن الفقهاء واللغويين اختلفوا فيه فذهب بعضهم الى أن الخمر ما كان من عصير العنب اذا اشتد وغلا — زاد بعضهم وقذف بالزبد — وعليه الحنفية الذين يقلدهم اكثر مسلمي الهند. وهذه الخمرة العنبية هي المحرمة عندهم بالنص قطعا ما قل منها وما كثر، وهي التي يعدونها نجسة نجاسة مغلظة. وأما سائر المسكرات فلهم فيها أقوال ثالثها أنها طاهرة، وما عداها من المسكرات فأصل المذهب أن المحرم منها هو القدر المسكر، بل لهم فلسفة دقيقة في تحقيق كون الكأس الاخيرة أو الجرعة الاخيرة التي حصل بها الاسكار هي المحرمة دون ما قبلها، والجمهور يخالفهم في هذا بحق رجحه بعضهم، ولكنه مذهب اجتهادي على كل حال.

والتحقيق الصناعي أن الخمر نوعان (أحدهما) مايصنع بالتخمير وهو وضع الفاكهة الرطبة كالعنب والبسر او الجافة كالتمر والزبيب أو الحب كالقمح والشعير في الماء حتى يختمر وكذا العسل وخمره تسمى في اللغة البتع، ولهم في ذلك صناعة بعضها بالنار وبعضها بدونها، ويسمون هذا النوع في زماننا بالنبيذ وهو أصناف كثيرة ومنها ماله اسم آخر كالبيرا المتخذة من الشعير واسمها العربي الجعة. والنبيذ بالعربية هو المنقوع

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

والنقيع، وهو الشراب الذي يكون من نبذ نحو زبيب أو تمر أو تين جاف في الماء أي طرحه فيه وكان النبي (ص) والصحابة يشربونه قبل أن يشتد ويصير مسكرا فانه يكون حينئذ خمراً . وكان النبي (ص) يشرب منه مدة ثلاثة أيام في الغالب فاذا شعر بحموضته أذن بأن يشر به الخدم وترك شربه احتياطا — وقد فصلنا القول في ذلك في تفسير آية المائدة

وأما الكحول — السبيرتو — فهو سائل قابل للاحتراق سريع التبخر او الطيران يستخرج غالباً من الخشب وجذور القصب وأليافه وهو يوجد في جميع أنواع النباتات ولاسيما الفاكهة ويكثر جداً في قشر البرتقال والليمون وفي كل ما يختمر من الاشياء كالعجين ، ولا يستخرج من الخمور لغلائها ورخصه . وهو أقوى المطهرات فانه يزيل النجاسات والاقذار التي تعسر ازالتها بالماء . وانما يستخرج لاستعماله في التطهير الطبي وتحضير كثير من الادوية، وحفظ بعض الاشياء من الفساد وفي الاعطار والاصباغ والوقود والاستصباح وغير ذلك، وقد كلفنا بعض علماء الكيمياء والطب من ثقات المسلمين ببيان علمي فني سننشره فيه في ذيل هذه الفتوى . فهو ليس بشراب ولا يمكن شربه لانه سم قاتل

نعم ان هذا الكحول أو الغول هو المادة المؤثرة في الخمور التي لولاها لم تكن مسكرة وانه اذا وضع في شراب غير مسكر بنسبة مخصوصة يصير مسكرا . ولكن هذا لا يقتضي أن يسمى هو خمرا لغة ولا شرعا ولا عرفا ، كما أن المادة المؤثرة في قهوة البن التي يسميها الكيماويون (كافيين) والمادة المؤثرة في الشاي التي يسمونها (شايين) والمادة المؤثرة في التبغ (الدخان) التي يسمونها (نيكوتين) اذا وضعت في شراب آخر أو في طعام يصير له مثل تأثير القهوة والشاي والتبغ ولا يسمى بأسمائها . وكل ما يترتب على ذلك من الحكم الشرعي ان الشراب الذي يوضع فيه من الكحول ما يجعله مسكرا يحرم شربه لاسكاره ، ويدخل عندنا في عموم الخمر وان وضع له اسم آخر خلافا للحنفية ومن على رأيهم من اللغويين وغيرهم فلا يعدونه منها لغة ولا حكما من كل وجه

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

والقائلون بنجاسة الخمر لم يعللوا حكمهم بان فيها مادة نجسة هي علة نجاستها ولم يكونوا يعلمون بوجود هذه المادة فيها حتى نفرع على قولهم ان كل ما توجد فيه يكون نجسا، وان كان في الواقع ونفس الامر طيبا وطهورا، بل أقوى مزيل للنجاسات ومطهر للاشياء، فان هذا قلب للحقائق، وانما أرادوا فيما يظهر المبالغة في اجتنابها والبعد عن مظان استعمالها في غير الشرب لئلا يكون ذريعة له. ألا ترى أن الحنفية جعلوا مسألة النجاسة فيها تابعة لقوة الدليل على تحريم شربها، فقالوا: ان نجاسة خمر العنب مغلظة لانهـا هي المحرمة عندهم بالنص القطعي، وأما سائر المسكرات فقيل طاهرة وقيل نجسة نجاسة مغلظة وقيل مخففـة، والمعروف بالقطع الآن أن الكحول في الاشربة التي تسمى الروحية كالعرقي والكونياك والوسكي أكثر منه في خمرة العنب المسماة بالنبيذ، ولو كانت النجاسة تابعة لمقـدار الكحول لوجب أن تكون نجاسة المسكرات المقطرة المسماة بالروحية أغلظ من نجاسة خمر العنب. ثم ألا ترى أن الشافعية ذكروا قولا بطهارة الخمر المحترمة وهم أشد الفقهاء تدقيقا وتشديدا في مسائل النجاسة

ثم ان جعل مادة الكحول هي النجسة بنفسها والعلة لنجاسة ما توجد أو أو تكثر فيه يقتضي الحكم بنجاسة العجين المختمر ونقيع التمر والزبيب ولا سيما اذا أتى عليه يومان أو ثلاثة وكان ذلك في بلاد حارة كالحجاز وهو كالعجين المختمر طاهر بالاجماع، وكذا كل ما يوجد فيه من فاكهة ونبات، ولوجب تطهير اليد والسكين اذا قشر بها الليمون والبرتقال.

فعلم من هذا ومن الملحق الفني الذي سنؤيده به أن ماذكر في الفتوى الهندية في بيان حقيقة الخمر والـكحول مترجما عن الانكليزية قاصر

وخلاصة القول أن الكحول مادة طاهرة مطهرة وركن من اركان الصيدلة والعلاج الطبي والصناعات الكثيرة وتدخل فيما لا يحصى من الادوية، وأن تحريم استعمالها على المسلمين يحول دون اتقانهم لعلوم وفنون وأعمال كثيرة هي من أعظم أسباب تفوق الافرنج عليهم كالكيمياء والصيدلة والطب والعلاج والصناعة، وان

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تحريم استعمالها في ذلك قد يكون سببا لموت كثير من المرضى والمجروحين أو لطول مرضهم وزيادة آلامهم في احوال كثيرة ولا سيما حال الحرب . وانني أذكر مادة واحدة من مستحضرات الكحول منبها إلى بعض منافعها ليقاس عليها غيرها وهي (صبغة اليود) فلهذه الصبغة من المنافع الكثيرة التي لا تشوبها أدنى مضرة مايكفي لعد تحريم استعمالها من أعظم الجنايات على المسلمين ، فهي على كونها من المطهرات الطبية للجروح المانعة من عروض الفساد لها الذي ربما يفضي الى قطعها تستعمل علاجا واسعافا في أمراض متعددة ، وقد كانت والدتي أصيبت برثية حادة (روماتزم) عجزت بها عن المشي والصلاة واقفة فعالجها الدكتور شرف الدين بك الطبيب التركي المشهور بصبغة اليود دهنا وشربا بوضع خمس نقط في نصف كوب من الماء تشربه قبل الطعام وأذن لها أن تزيد عدد النقط الى عشر فشفيت حتى تمكنت من أداء فريضة الحج بغير مشقة ، وعالج به غلاما عندنا اصيب بالحمى التيفوئية فشفي باذن الله. وكثيرا ما يسعل الاطفال عندنا في الليل حتى يحرمونا النوم فاذا دهنا صدر الطفل بصبغة اليود مخففة بالكحول أو بعض أعطاره كالكولونيا سكن السعال في الحال

فمن ذا الذي يقول: إن دين الفطرة والحنيفية السمحة ، الذي من اهم اصوله القطعية بالنص اليسر ورفع الحرج ، — يحرم على المسلمين جميع منافع هذه المادة الكثيرة بدعوى مكابرة للحس هي جعلها نجسة وتسمية طيبها قذرا ، ودهانها للخشب المانع من امتصاصه للوساخة والجاعل له في منتهى الجمال والنظافة رجسا تنزه عنه المساجد كالبول؟ ابهذا يصدق علينا قول نبينا (ص) اننا بعثنا ميسرين ، ونكون ممتثلين لامره « يسروا ولا تعسروا » ؟

انني لو ذهبت أعد ما أعلم من منافع الكحول في الطب والصناعة لعددت عشرات منها وان ما أعلمه من ذلك دون مايعلمه الاطباء والكيماويون ، فتحريم هذه المنافع الكثيرة على المسلمين بمثابة أن يقول محرموها في كل منها إن الله تعالى خاطبنا بما يقتضي تركه اقتضاء جازما ، وانه مما يعذب الله المسلمين على فعله ، ويثيبهم على تركه ، والشبهة على ذلك أن فيه مادة أداهم اجتهادهم الى أنها من الاقذار التي يجب

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

التنزه عنها لاجل أن يكون المسلم طاهرا نظيفا، وان كانوا يرون بأعينهم انها طهور مزيل للنجاسة، على أنها تتبخر — أو تطير كما يقول العامة عندنا — اذا عرضت للهواء فلا تبقى في نحو الثوب والاناء وذلك انها مركبة من عنصري الماء (والاكسجين والادروجين) وغاز الكربون فعينها تزول البتة دون النجاسات التي يقول الحنفية أن ماتنجس بها يطهر بالهواء والشمس ؟

فيا أيها المفتون بنجاسة الكحول وتحريم استعمال كل مايدخل فيه من أدوية وأصباغ وأدهان وأعطار ، وقد اشتدت حاجة البشر اليها في هذه الاعصار، انكم تحرمون منافع ثبت ثبوتا قطعيا أن بعضها صار من الضروريات، وسائرها من الحاجيات او من الكماليات ، بحيث يجزم العالم بأصول الشرع أنها في جملتها من فرائض الكفايات ، وقد عمت بها النعمى، ولا أقول عمت بها البلوى، وان مثلكم في القول بامكان الاستغناء عنها كلها في هذا العصر بدليل الاستغناء عنها فيما قبله ، كمثل من يقول بامكان استغناء المسلمين عن أسلحة هذا العصر في الدفاع عن حقيقتهم، كما استغنى عنها من قبلهم ؟ فاتقوا الله واعلموا أن هذه التشديدات التي ما أنزل الله بها من سلطان ، المخالفة للحقائق الثابتة بالحس والعقل والوجدان ، قد نفرت الكثيرين من أهل هذا العصر عن الاسلام ، وجعلته من أشد الحرج والاعنات ، حتى صار بعض حكامهم يرون أنهم مضطرون الى ترك شريعته، واتباع قوانين الافرنج لتكون لهم دولة عزيزة، وامة راقية محترمة، (ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون)

فاذا ظهر لكم بما شرحناه أن فتواكم كانت غلطا فان مما يعلي قدركم عند الله وعند الناس أن تصرحوا بذلك وترجعوا الى الحق وتعلنوه للناس كما كان يفعل سلفنا الصالحون (رض) فقد صرح أمير المؤمنين عمر بن الخطاب على المنبر بأن ما كان عزم عليه من تحديد مهور النساء خطأ ، وان المرأة التي راجعته فيه هي التي أصابت . وان ظهر لكم انه خطأ فردوا ما أدلينا به من الحجج وانشروا فتوانا على الناس كما نشرنا فتواكم، ليحكم سائر المسلمين بيننا وبينكم، ونحن مستعدون

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

رد ما نراه خطأ واتباع ما نراه صوابا (فبشر عبادي الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه. أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الالباب)

(تنبيه) أخرنا طبع هذه الكراسة اكثر من شهر حتى طبع كل ما بعدها انتظارا للملحق الفني الذي أشرنا اليه فيها فتأخر من وعدنا بكتابته لنا حتى اضطررنا الى ارجائه الى الجزء التالي

﴿ عطوف آل رضا ﴾ أنعم الله تعالى على صاحب هذه المجلة ببنت كاملة الخلق ولدت له قبل فجر ٢٩ من هذا الشهر سماها عطوفا فنسأله تعالى أن يجعلها قرة عين

المعاهدة العراقية البريطانية

كتبنا في آخر الجزء السادس كلمة عن العراق ومصر وتشابه السياسة البريطانية فيهما ، ذكرنا فيها ما كثر الحديث فيه من وضع الانكليز مشروع معاهدة تعقدها مع حكومة العراق لا يذكر فيها الانتداب الذي صار لفظه ممقوتا عند العراقيين كلفظ الحماية عند المصريين وغيرهما — ولكنها تضمن لهم كل ما يبغونه في العراق من سلطة ومنفعة ، وذكرنا أن العراقيين لا يخدعون بالالفاظ والمظاهر دون الحقائق ، وذكرناهم بأن ما يعطونه للانكليز بالمعاهدة اذا كان مخلا بالاستقلال المطلق من كل قيد فتقييده بالانتداب أقل خطراً من جعل الانكليز مطلقي التصرف فيه . . .

وقد أعلنت بعد ذلك هذه المعاهدة مؤلفة من ١٨ مادة موقعاً عليها من المندوب البريطاني ومن رئيس وزارة العراق عن حكومتهما بل ملكيهما، فاذا هي صك لاستعباد الدولة البريطانية للعراق، فالمادة الاولى منها نص في تعهد ملك الانكليز لملك العراق بناء على طلبه بما يقتضي لدولته من المشورة والمساعدة بدون أن يمس ذلك بسياستها الوطنية . . وقد عرفنا معنى المشورة في مصر فاذا هي سلب السلطة كلها من الحكومة الوطنية وجعلها كالآلة، وعرفنا معنى المساعدة في السودان فدفع الانكليز ٨٠٠ الف جنيه مساعدة على فتحه يدعون بها الآن امتلاك السودان كله الى الابد

والمادة الثانية هذا نصها « يتعهد جلالة ملك العراق بأن لا يعين مدة

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

هذه المعاهدة موظفاً ما في العراق من تابعية غير عراقية في الوظائف التي تقتضي ادارة ملكية بدون موافقة جلالة ملك بريطانيا وستعقد اتفاقية منفردة لضبط عدد الموظفين البريطانيين وشروط استخدامهم على هذا الوجه في الحكومة العراقية»

وهذه المادة أظهر المواد في اثبات سوء نية الانكليز وكون الاستقلال لفظيا مجردا من كل معنى — والا فلماذا يمنع ملك الانكليز ملك العراق أن يوظف من شاء وشاءت حكومته من سوري أو مصري أو غيرهما من الشعوب العربية في هذه البلاد العربية بدون موافقتهم ؟

والمادة الثالثة فيما يفترض على حكومة العراق في قانونها الاساسي من اعتبار « حقوق ورغائب ومصالح جميع السكان في العراق ويكفل لهم حرية الوجدان التامة وحرية ممارسة جميع أشكال العبادة وان لا يكون أدنى تميز لبعضهم على بعض بسبب الجنس أو الدين أو اللغة » الخ والمعنى أن لا يكون للوطنيين أدنى امتياز في شيء ما من أمور الوطن والحكومة على أي أجنبي شرقي أو غربي في حق ولا مصلحة ولا رغبة .. (؟) وسيعلم العراقيون ما وراء هذه الدسائس من الصغار والهوان لهم في وطنهم اذا خانت الجمعية الوطنية بلدها فصدقت على هذه المعاهدة

والمادة الرابعة في التزام ملك العراق قبول ما يقدمه له ملك الانكليز من المشورة بواسطة المعتمد السامي في جميع الشؤون المهمة المتعلقة بالتعهدات والمصالح الدولية والمالية للثاني — وأن يستشير المعتمد السامي الاستشارة التامة في كل ما يتعلق بالامور المالية والسياسية ؟ والمعنى أنه غير مستقل في شيء من ذلك

والمادة الخامسة في حق ملك العراق في التمثيل السياسي في لندن وغيرها مقيداً « بما يتم عليه الاتفاق بين الفريقين الساميين المتعاقدين » وبأن يكون العراقيون تحت حماية ملك بريطانية في كل مكان لا ممثل لملكهم فيه (؟)

والمادة السادسة في تعهد ملك بريطانية بادخال العراق في جمعية الامم . وهذه المادة هي التي يظن بعض الجاهلين أنها المنة الوحيدة على العراق وليس كذلك

والمادة الثامنة في الحظر على حكومة العراق أن تبيع أو تهب أو تؤجر شيئا من أرض العراق الى دولة أجنبية — وهذه المادة أهم المواد عند الانكليز فانهم لم يعطوا العراق الاستقلال اللفظي الا لاجل أن يمنعوا الدول القوية كالولايات المتحدة أن تشاركهم في بترول البلاد او غيره من مواردها (لها بقية)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

﴿ الشفاعة الشرعية والتوسل الى الله ﴾

بالاعمال، وبالذوات والاشخاص

تابع لما قبله من فتاوى شيخ الاسلام ابن تيمية

وسئل أيضاً رحمه الله تعالى هل يجوز للانسان أن يتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم في طلب حاجة أم لا ؟

﴿ فأجاب ﴾

الحمد لله — أجمع المسلمون على ان النبي صلى الله عليه وسلم يشفع للخلق يوم القيامة بعد ان يسأله الناس ذلك و بعد ان يأذن الله له في الشفاعة

ثم أهل السنة والجماعة متفقون على ما اتفقت عليه الصحابة واستفاضت به السنن من أنه يشفع لاهل الكبائر من أمته و يشفع أيضاً لعموم الخلق

وأما الوعيدية من الخوارج والمعتزلة فزعموا ان شفاعته انما هي للمؤمنين خاصة في رفع الدرجات . ومنهم من أنكر الشفاعة مطلقاً

وأجمع أهل العلم على ان الصحابة كانوا يستشفعون به في حياته ، ويتوسلون بحضرته ، كما ثبت في صحيح البخاري عن أنس ان عمر بن الخطاب كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فقال : اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا — فيسقون

وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ربما ذكرت قول الشاعر وانا أنظر الى وجه النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي فما ينزل حتى يجيش كل ميزاب

وأبيضَ يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

فالاستسقاء هو من جنس الاستشفاع به وهو أن يطلب منه الدعاء والشفاعة و يطلب من الله أن يقبل دعاءه وشفاعته فينا . وكذلك معاوية بن أبي سفيان لما أجدب الناس في الشام استسقى بيزيد بن الاسود الجرشي رضي الله تعالى عنه وقال : اللهم انا نستشفع ونتوسل اليك بخيارنا يا يزيد ارفع يديك ، فرفع (يديه)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ودعا الناس حتى سقوا ، ولهذا قال العلماء يستحب أن يستسقى بأهل الدين والصلاح، واذا كانوا بهذه المثابة وهم من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحسن ، وفي سنن أبي داود وغيره ان رجلا قال: انا نستشفع بك على الله ونستشفع بالله عليك. فسبح رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رؤي ذلك في وجوه أصحابه فقال « ويحك أتدري ما الله؟ ان الله لا يستشفع به على أحد من خلقه، شأن الله أعظم من ذلك » فأنكر عليه قوله: انا نستشفع بالله عليك ولم ينكر عليه قوله نستشفع بك على الله — لان الشفيع يسأل المشفوع اليه أن يقضي حاجة الطالب والله تعالى لا يسأل أحدا من عباده أن يقضي حوائج خلقه وان كان بعض الشعراء ذكر استشفاعه بالله في مثل قوله

شفيعي اليك الله لا رب غيره وليس الى رد الشفيع سبيل

فهذا كلام منكر لم يتكلم به عالم. وكذلك بعض الاتحادية ذكر انه استشفع بالله الى رسوله وكلاهما خطأ وضلال . بل هو سبحانه المسئول المدعو الذي (يسأله من في السموات والارض) والرسول صلى الله عليه وسلم يُستشفع به الى الله أي يطلب منه أن يسأل ربه الشفاعة في الخلق أن يقضي الله بينهم ، وفي أن يدخلهم الجنة، ويشفع في أهل الكبائر من أمته ويشفع في بعض من يستحق النار أن لا يدخلها، ويشفع فيمن دخلها[1] أن يخرج منها، ولا نزاع بين جماهير الامة أنه يجوز أن يشفع لاهل الطاعة المستحقين للثواب ، وعند الخوارج والمعتزلة انه لا يشفع لاهل الكبائر لان الكبائر عندهم لا تغفر ولا يخرجون من النار بعد أن يدخلوها لا بشفاعة ولا بغيرها. ومذهب أهل السنة والجماعة أنه يشفع في أهل الكبائر ولا يخلد أحد في النار من أهل الايمان بل يخرج من النار من في قلبه حبة من ايمان أو مثقال ذرة .

والاستشفاع به و بغيره هو طلب الدعاء منه وليس معناه الاقسام به على الله والسؤال بذاته بحضوره. فاما في مغيبه أو بعد موته فالاقسام به على الله والسئوال

(١) أي من المؤمنين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بذاته لم ينقل عن أحد من الصحابة والتابعين[1] بل عمر بن الخطاب ومعاوية ومن كان يحضرهما من الصحابة والتابعين لما أجدبوا استسقوا بمن كان حياً كالعباس وكيزيد بن الاسود رضي الله عنهما ولم ينقل عنهم انهم في هذه الحالة استشفعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم عند قبره ولا غيره فلم يقسموا بالمخلوق على الله عز وجل ولا سألوه بمخلوق نبي ولا غيره بل عدلوا الى خيارهم كالعباس وكيزيد بن الاسود، وكانوا يصلون عليه في دعائهم، روي عن عمر رضي الله عنه انه قال: انا نتوسل اليك بعم نبينا. فجعلوا هذا بدلا عن ذاك لما تعذر عليهم أن يتوسلوا به على الوجه المشروع الذي كانوا يفعلونه

وقد كان من الممكن أن يأتوا الى قبره فيتوسلوا به ويقولوا[2] في دعائهم في الصحراء: نسألك ونقسم عليك بأنبيائك أو بنبيك أو بجاههم ونحو ذلك. ولا نقل عنهم[3] انهم تشفعوا عند قبره ولا في دعائهم في الصحراء. وقد قال صلى الله عليه وسلم «اللهم لا تجعل قبري وثنا. اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» رواه الامام مالك في الموطأ وغيره وفي سنن أبي داود أنه قال «لا تتخذوا قبري عيداً» وقال «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد» قال ذلك في مرض موته يحذر ما فعلوا: وقال «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله»

وقد روى الترمذي حديثا صحيحا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه علم رجلا

---

(١) عبارته في كتابه التوسل والوسيلة الذي اختصرت منه هذه الفتوى هكذا (فاما التوسل بذاته في حضوره أو في مغيبه أو بعد موته مثل الاقسام بذاته او بغيره من الانبياء او السؤال بنفس ذواتهم لا بدعائهم فليس هذا مشهورا عند الصحابة والتابعين

(٢) كذا في النسخة التي طبعنا عنها ولعل الاصل: أو يقولوا الخ أي في حال البعد عن القبر (٣) هكذا ذكر النفي هنا (بلا) معطوفا وهو يقتضي المقابل ولعل الاصل: ولكن لم ينقل عنهم انهم توسلوا بذاته ولا نقل عنهم الخ وهذا الواقع الذي صرح به في عدة مواضع من كتبه ورسائله

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

أن يدعو فيقول « اللهم اني أسألك وأتوسل اليك بنبيك نبي الرحمة يا محمد يا رسول الله إني أتوسل بك الى ربي في حاجتي لتقضى لي ، اللهم فشفعه في » وروى النسائي نحو هذا الدعاء . وفي الترمذي وابن ماجه عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ادع الله أن يعافيني، فقال « ان شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك » قال فادعه ، فأمره أن يتوضأ فيحسن الوضوء ويدعو بهذا الدعاء : اللهم اني أسألك وأتوجه بنبيك نبي الرحمة يارسول الله اني توجهت بك الى ربي في حاجتي هذه لتقضى. اللهم فشفعه في . قال الترمذي حديث حسن صحيح (١) ورواه النسائي عن عثمان بن حنيف ان أعمى قال يارسول الله : ادع الله لي أن يكشف لي عن بصري. قال « فانطلق فتوضأ ثم صل ركعتين ثم قل اللهم اني أتوجه بك الى ربي أن يكشف عن بصري، اللهم فشفعه في» قال فدعا وقد كشف الله عن بصره فهذا الحديث فيه التوسل الى الله به في الدعاء. ومن الناس من يقول: هذا يقتضي جواز التوسل بذاته مطلقا حيا وميتا ومنهم من يقول : هذه قضية عين وليس فيها الا التوسل بدعائه وشفاعته لا التوسل بذاته، كما ذكر عمر رضي الله عنه أنهم كانوا يتوسلون به اذا أجدبوا ثم إنهم بعد موته انما توسلوا بغيره من الاحياء بدلا عنه فلو كان التوسل به حيا وميتا مشروعا لم يميلوا عنه وهو أفضل الخلق واكرمهم على ربه ، الى غيره ممن ليس مثله، فعدولهم عن هذا الى هذا مع أنهم السابقون الاولون وهم أعلم منا بالله ورسوله وبحقوق الله ورسوله ومايشرع من الدعاء ومايمنع، وما لا يشرع ولا ينفع، وما يكون أنفع من غيره وهم في وقت ضرورة ومخمصة يطلبون تفريج الكربات، وتيسير العسير،

(١) هو حديث غريب كما صرح الترمذي انفرد به ابو جعفر قال هو غير الخطمي ، وظاهر صنيع تهذيب التهذيب تبعا لاصله انه مجهول فانه وضع له عددا خاصا ولم يزد على ما قاله فيه الترمذي انه غير الخطمي والا فهو عيسى بن الرازي التيمي ولكن هذا ضعيف حتى قال ابن حبان ينفرد عن المشاهير بالمناكير او محمد ابن ابراهيم المؤذن وليس بالقوي ، وللترمذي تساهل في التصحيح ، ومتن الحديث شاذ أيضا الا أن يفسر التوجه به بدعائه وهو متعين كما يعلم مما فصله المؤلف

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

وانزال الغيث، بكل طريق، دليل على أن المشروع ماسلكوه دون ما تركوه، ولهذا ذكر الفقهاء في كتبهم في الاستسقاء مافعلوه دون ما تركوه. وذلك أن التوسل به حياهو الطلب لدعائه وشفاعته، وهو من جنس مسألته أن يدعو، فمازال المسلمون يسألونه أن يدعولهم في حياته، وأما بعد موته فلم يكن الصحابة يطلبون منه ذلك لاعند قبره ولا عند غيره كما يفعله كثير من الناس عند قبور الصالحين (١) وان كان قد روي في ذلك حكايات مكذوبة عن بعض المتأخرين، بل طلب الدعاء مشروع لكل مؤمن من كل مؤمن، فقد روي أنه صلى الله عليه وسلم قال لعمر بن الخطاب لما استأذنه في العمرة « لاتنسنا يا أخي من دعائك » حتى إنه أمر عمر أن يطلب من أويس القرني أن يستغفر له، مع أن عمر رضي الله عنه أفضل من أويس بكثير، وقد أمر أمته أن يسألوا الله له الوسيلة وان يصلوا عليه

وفي صحيح مسلم عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «ما من رجل يدعو لاخيه في ظهر الغيب بدعوة الا وكل الله به ملكا كلما دعا لاخيه بدعوة قال الموكل به آمين ولك مثل ذلك» (٢) فالطالب للدعاء من غيره نوعان أحدهما أن يكون سؤاله على وجه الحاجة اليه فهذا بمنزلة أن يسأل الناس قضاء حوائجه. والثاني أنه يطلب منه الدعاء لينتفع الداعي بدعائه له وينتفع هو فينفع الله هذا وهذا بذلك الدعاء كمن يطلب من المخلوق مايقدر المخلوق عليه، والمخلوق قادر على دعاء الله ومسألته، فطلب الدعاء منه جائز كمن يطلب منه الاعانة بمايقدر (عليه) فاما مالا يقدر عليه الا الله فلا يجوز أن يطلب الا من الله، لا من الملائكة ولا من الانبياء ولا من غيرهم، لا يجوز أن يقول لغير الله: اغفر لي، واسقنا الغيث، ونحو ذلك. ولهذا روى الطبراني في معجمه

«١» يزعم بعض الناس في زماننا أنه لا فرق في طلب الدعاء والشفاعة منه « ص » بين حالي الحياة والممات لأنه حي في قبره. وكانهم يدعون أنهم أعلم من الصحابة وسائر أئمة السلف بذلك فالصحابة رضي الله عنهم فرقوا بين الحالين وان شئت قلت بين الحياتين، والامور التعبدية لاتشرع بالعقل ولا بالقياس

(٢) الحديث في صحيح مسلم بمعنى ما ذكر من حديث أبي الدرداء بثلاثة الفاظ ليس هذا منها فهو مذكور بالمعنى ورواه أبو داود ايضا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أنه كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم منافق يؤذي المؤمنين .فقال الصديق رضي الله عنه: قوموا بنا نستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المنافق، فجاؤا اليه فقال «انه لا يستغاث بي انما يستغاث بالله» وهذا في الاستعانة مثل ذلك

فاما ما يقدر عليه البشر فليس من هذا الباب ولهذا قال تعالى (اذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم) وفي دعاء موسى عليه الصلاة والسلام : وبك المستغاث . وقال أبو يزيد البسطامي استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون وقدقال تعالى (قل ادعو الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا) وقال تعالى (ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة)[1] الآية فبين أن من اتخذ النبيين أو الملائكة أو غيرهم أربابا فهو كافر. وقال تعالى (قل ادعوا الذين زعمتم من دون الله لا يملكون مثقال ذرة في السموات ولافي الارض —الى قوله— ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن له) وقال تعالى (من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه) وقال تعالى (مالكم من دونه من ولي ولا شفيع) وقال تعالى (ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعاؤنا عند الله) الآية وقال تعالى عن صاحب ياسين (ومالي لا أعبد الذي فطرني واليه ترجعون * أأتخذ من دونه آلهة ان يردن الرحمن بضر لاتغني عني شفاعتهم شيئا ولا ينقذون) الآية وقال تعالى (ولا تنفع الشفاعة الا لمن أذن له)وقال تعالى (يومئذ لا تنفع الشفاعة الا من أذن له الرحمن ورضي له قولا) وقال تعالى (ولا يشفعون الا لمن ارتضي وهم من خشيته مشفقون)

فالشفاعة نوعان أحدهما الشفاعة التي أثبتها المشركون ومن ضاهاهم من جهال هذه الامة.وضلالهم وهي شرك

والثانية أن يشفع الشفيع بأن المشفع الله التي أثبتها الله[2] لعباده الصالحين

(١) بل هما آيتان والشاهد في الثانية أظهر وهي قوله تعالى (ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا ، أيأمركم بالكفر بعد اذ انتم مسلمون)

«٢» لعل اصل العبارة : والثانية أن يشفع الشفيع باذن المشفع (بكسر الفاء) وهو الله تعالى ، وهي الشفاعة التي أثبتها الله الخ

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ولهذا كان سيد الشفعاء اذا طلب منه الخلق الشفاعة يوم القيامة يأتي ويسجد تحت العرش قال «فأحمد ربي بمحامد يفتحها علي لا أحسنها الآن فيقال: أي محمد ارفع رأسك، وقل يسمع، وسل تعطه، واشفع تشفع» فاذا أذن الله في الشفاعة شفع لمن أراد الله أن يشفع فيه. قال أصحاب هذا القول فلا يجوز أن يشرع ذلك في مغيبه وبعد موته، وهو معنى الاقسام به على الله والسؤال بذاته، فان الصحابة رضي الله عنهم قد فرقوا بين الامرين، فان في حياته صلى الله عليه وسلم ليس في ذلك محذور ولا مفسدة، فان أحداً من الانبياء لم يُعبَد في حياته بحضوره فانه ينهى أن يشرك به ولو كان شركا أصغر، كما ان من سجد له نهاه عن السجود له، وكما قال «لا تقولوا ماشاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ماشاء الله ثم شاء محمد» وأمثال ذلك

وأما بعد موته فيخاف الفتنة والاشراك به كما أشرك بالمسيح والعزير وغيرهما ولهذا كانت الصلاة في حياته مشروعة عند قبره منهيا عنها والصلاة خلفه في المسجد مشروعة ان لم يكن المصلي ملاقانه والصلاة الى قبره منهيا عنها (١)

فمعنا أصلان عظيمان (أحدهما) انه لا يعبد الا الله (والثاني) أن لا يعبد الا بما شرع لا بعبادة مبتدعة، وقد كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في دعائه: اللهم اجعل عملي كله صالحا، واجعله لوجهك خالصا، ولا تجعل لاحد فيه شيئا

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد» فلا ينبغي لاحد أن يخرج عما مضت به السنة، وجاءت به الشريعة ودل عليه الكتاب والسنة، وكان عليه سلف الامة، وما

---

(١) هذه العبارة كلها قد حرفها الناسخ ولم نجد لها أصلا في كتاب التوسل والوسيلة نصححها عليه والذي يعلم من القرائن بمعونة الاحاديث الواردة في النهي عن الصلاة في القبور واليها والنهي عن اتخاذ قبره وثنا يعبد واتخاذه عيدا — ان الصلاة خلفه (ص) أو بالقرب منه في حياته لم يكن يخشى أن يقصد بها تعظيمه بها فتكون اشراكا لأنها غير خالصة لله تعالى، وأما الصلاة الى قبره وتعظيمه بعد وفاته واتخاذه عيدا فيخشى منه ذلك ولذلك نهى عنه

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

علمه قال به وما لم يعلمه أمسك عنه (ولا تقف ما ليس لك به علم) ولا تقل على الله مالا تعلمه

وقد اتفق العلماء على انه لا ينعقد اليمين بغير الله ولو حلف بالكعبة أو بالملائكة أو بالانبياء عليهم الصلاة والسلام لم تنعقد يمينه ولا يشرع له ذلك بل ينهى عنه إما نهي تحريم وإما نهي تنزيه فان للعلماء في ذلك قولين والصحيح أنه نهي تحريم ففي الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال «من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت »

وفي الترمذي عنه أنه قال «من حلف بغير الله فقد أشرك» ولم يقل أحد من العلماء انه ينعقد اليمين بأحد من الانبياء عليهم الصلاة والسلام. فان عن احمد في انعقاد اليمين بالنبي صلى الله عليه وسلم روايتين لكن الذي عليه الجمهور كمالك والشافعي وأبي حنيفة انه لا ينعقد اليمين به كاحدى الروايتين عن أحمد وهذا هو الصحيح، ولا يستعاذ أيضا بالمخلوقات بل انما يستعاذ بالخالق تعالى وأسمائه وصفاته ولهذا احتج على ان كلام الله غير مخلوق بقوله صلى الله عليه وسلم «أعوذ بكلمات الله التامات من شر ماخلق » فقد استعاذ بها والمخلوق لا يستعاذ به. وفي الصحيح عنه انه صلى الله عليه وسلم انه قال «لا بأس بالرقى مالم يكن شركا» كالتي فيها استعانة بالجن كما قال تعالى (وأنه كان رجال من الانس يعوذون برجال من الجن فزادوهم رهقا) وهذا مثل العزائم والاقسام التي يقسم بها على الجن وقد نهى عن كل قسم وعزيمة لا يعرف معناهما بحيث أن يكون فيهما مالا يجوز من سؤال غيره .

فسائل الله بغير الله اما أن يكون مقسما عليه واما أن يكون طالبا بذلك السبب كما توسل الثلاثة في الغار بأعمالهم، وكما يتوسل بدعاء الانبياء والصالحين. فان كان إقساما على الله بغيره فهذا لا يجوز . وان كان طالبا من الله بذلك السبب كالطلب منه بدعاء الصالحين والاعمال الصالحة فهذا يصح لان دعاء الصالحين سبب لحصول مطلوبنا الذي دعوا به، وكذلك الاعمال الصالحة سبب لثواب الله لنا. فاذا توسلنا بذلك كنا متوسلين اليه بوسيلة تبقى عنده . واما اذا لم نتوسل بدعائهم ولا بالاعمال

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الصالحة[1] ولا ريب ان لهم عند الله من المنازل أمراً يعود نفعه عليهم ونحن ننتفع من ذلك باتباعنا لهم، ومحبتنا لهم، و بدعائهم لنا، فاذا توسلنا الى الله بايماننا بنبيه ومحبته وموالاته واتباع سنته ونحو ذلك فهذا من أعظم الوسائل ، وأما نفس ذاته مع عدم الايمان به، و(عدم) طاعته وعدم دعائه لنا، فلا يجوز. فالمتوسل اذا لم يتوسل لا بما من المتوسل به ولا بما منه ولا بما من الله فبأي شيء يتوسل؟[2] والانسان اذا توسل الى غيره بوسيلة فاما أن يطلب من الوسيلة الشفاعة له عند ذلك مثل أن يقال لابي الرجل أو صديقه أو من يكرم عليه : اشفع لنا عند فلان (واما) أن يسأل كما يقال بحياة ولدك فلان و بتربة أبيك فلان و بحرمة شيخك فلان ونحو ذلك. وقد علم ان الاقسام على الله بغير الله لا يجوز بل لا يجوز أن يقسم بمخلوق على الله أصلا. وأما حديث الاعمى فانه طلب من النبي أن يدعو له كما طلب الصحابة رضي الله عنهم الاستسقاء منه صلى الله عليه وسلم وقوله «أتوجه اليك بنبيك محمد» أي بدعائه وشفاعته لي . ولهذا في تمام الحديث: فشفعه في . فالذي في الحديث متفق على جوازه وليس هو مما نحن فيه. وقد قال تعالى (واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام) فعلى قراءة الجمهور[3] انما يتساءلون بالله وحده لا بالرحم، و تساؤلهم بالله متضمن إقسام بعضهم على بعض بالله و تعاهدهم بالله . واما على قراءة الخفض فقد قالت طائفة من السلف : هو قولك أسألك بالله و بالرحم فمعنى قولك أسألك بالرحم ليس اقساما بالرحم فان

---

(١) سقط من هذا الموضع جواب اما من نسختنا مع شيء من شرطها والمعنى ظاهر ومثله في كتبه الاخرى ولعل الاصل : وأما اذا لم نتوسل بدعائهم ولا بالاعمال الصالحة التي نفعلها اقتداء بهم بل توسلنا اليه وسألناه بذواتهم أو جاههم عنده — كنا متوسلين اليه بامر أجنبي ليس سببا لاجابة سؤالنا الخ

«٢» أي اذا لم يتوسل بما هو من المتوسل به كدعائه له — ولا بما هو منه هو كعمله الصالح وايمانه ولا بما هو من الله تعالى كسؤاله بفضله ورحمته وما أوجبه على نفسه فباي شيء يتوسل والوسيلة — وهي القربة الى الله — محصورة في هذه الثلاث التي هي أسباب اجابة السؤال والعطاء دون ذوات الانبياء والصالحين وصفاتهم وجاههم اذ هي ليست من اعمالنا ولا من اعمالهم لنا (٣) هي نصب الارحام

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

القسم بها لا يشرع لكن بسبب الرحم أي ان الرحم توجب لاصحابها بعضهم على بعض حقوقا كسؤال (أصحاب الغار) الثلاثة لله عز وجل باعمالهم الصالحة

ومن هذا — الحديث الذي رواه ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في دعاء الخارج الى الصلاة « اللهم اني أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممشاي هذا فاني لم أخرج أشرا ولا بطرا ولا رياءا ولا سمعة ولكن خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك أن تنقذني من النار وأن تدخلني الجنة » فهذا الحديث (عن) عطية العوفي وفيه ضعف[1] فان كان هذا كلام النبي الله عليه وسلم فهو من هذا الباب لوجهين أحدهما أن فيه السؤال لله بحق السائلين عليه، وبحق الماشين في طاعته، وحق السائلين أن يجيبهم، وحق الماشين أن يثيبهم، وهذا حق أحقه على نفسه سبحانه وتفضل به، وليس للمخلوق أن يوجب على الخالق شيئا، ومنه قوله تعالى (كتب ربكم على نفسه الرحمة) (وكان حقا علينا نصر المؤمنين) (وعداً عليه حقا في التوراة والانجيل والقرآن) . وفي الصحيح من حديث معاذ « حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحقهم عليه ان فعلوا ذلك أن لا يعذبهم » فحق السائلين ، والعابدين له هو الاثابة والاجابة فذلك سؤال له في أفعاله كالاستعاذة وقوله « أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك من عقوبتك وبك منك » فالاستعاذة بالمعافاة التي هي فعله كالسؤال باثابته التي هي فعله . وروى الطبراني في كتاب الدعاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يقول « ياعبدي انما هي اربع واحدة لي وواحدة لك وواحدة بيني وبينك وواحدة بينك وبين خلقي » فالتي هي لي تعبدني لا تشرك بي شيئا والتي هي لك اجزيك به أحوج ما تكون اليه . والتي بيني وبينك — منك الدعاء وعلي الاجابة ، والتي بينك وبين خلقي فأت الى الناس ما تحب أن يأتوه اليك » وتقسيمه في الحديث الى قوله واحدة لي وواحدة لك هو مثل تقسيمه في حديث الفاتحة بحيث يقول الله

---

(١) بل قال في مجمع الزوائد ان اسناده مسلسل بالضعفاء — لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه من طريق فضيل بن مرزوق فهو صحيح عنده

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

تعالى « قسمت الصلاة بيني و بين عبدي نصفين نصفها لي و نصفها لعبدي ولعبدي ماسأل » والعبد يعود عليه نفع النصفين والله تعالى يحب النصفين لكن هو سبحانه يحب أن يعبد . وما يعطيه العبد من الاعانة والهداية هو وسيله الى ذلك فانما يحبه لكونه طريقا الى عبادته، والعبد يطلب ما يحتاج اليه أولا وهو محتاج إلى الاعانة على العبادة والهداية الى الصراط المستقيم وبذلك يصل الى العبادة الى غير ذلك مما يطول الكلام فيما يتعلق بذلك وليس هذا موضعه وان كنا خرجنا عن المراد (للفتوى بقية)

الخلافة الاسلامية

ألفه باللغة الاوردية
أحد زعماء النهضة الهندية
مولانا ابو الكلام
صاحب مجلة الهلال الهندية

وترجمه بالعربية
أحد تلاميذ دار الدعوة والارشاد
الشيخ عبد الرزاق
المليح آبادي
محرر جريدة (بيغام) الهندية

فصل

واقعة الامام الحسين عليه السلام

ولمعترض أن يقول لو كانت طاعة الخليفة واجبة في كل حالة كما ذكرت ، لما خرج الامام الحسين على خلافة يزيد بن معاوية ، ولما عدته الامة محقا وشهيدا مظلوما —

والجواب على هذا أن الامام لم يحارب أهل الشام في ذلك الحين الذي كان يدعي الامامة لنفسه ولطلب الخلافة دون يزيد والذي يعتقد غير هذا فكأنه لم يطلع على واقعة كربلاء كما ينبغي. ويجب أن يفرق الناس بين الحالتين حالة خروجه من المدينة وحالة قتله بكربلاء ، فانهما مختلفتان اختلافا كليا ولهما حكمان مختلفان في الشريعة —

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

فالحالة التي كانت عند خروجه من المدينة أن حكومة يزيد لم تكن تمكنت بعد، ولم تتم بيعته بالخلافة في المراكز الاسلامية المهمة والعواصم والقصبات، ولا اجتمع عليه أهل الحل والعقد من المسلمين، لان صوت أهل المدينة كان من الاول أقوى الاصوات في مسئلة الخلافة لكونهم كانوا في العاصمة الاسلامية وفيهم أهل الحل العقد — ثم لما انتقلت العاصمة في زمن علي عليه السلام الى الكوفة، أصبح للكوفة شأن عظيم في السياسة، فلما خرج الامام كانت المدينة غير متفقة على يزيد؛ أما الكوفة فجميع أهلها كانوا ضده، وكانوا يلحون على الامام أن يقوم للخلافة ويأخذ بيعتهم عليها، فالحسين عليه السلام لا حرص على الخلافة ولا خرج على الامام، بل قام في الحين الذي توفي خليفة المسلمين فيه وخلا محله، ولم يتمكن أحد في مقامه تمام التمكن، مجيبا لطلب الجم الغفير من المسلمين الذين كانوا في المراكز المهمة — مثل أهل الكوفة والعراق — ولا ريب أنه كان يراعي في قيامه مصلحة كبيرة أخرى أيضا وهي صون الامة من مثل يزيد وخلافته —

وان قيل: إن معاوية كان عهد بالولاية اليه فما كان يجوز للامام أن يخرج عليه، فجوابه ان الشريعة لا تعتبر عهد الاب الى ابنه بالخلافة شيئا — ولذلك لما ألح معاوية على عبد الله بن عمر (رض) بأن يبايع يزيد، قال «لا أبايع لاميرين» (رواه ابن حبان ونقله في الفتح)

وان سلمنا جدلا أن هذا العهد معتبر وصحيح، فلايعتد به مالم تتمكن الحكومة، اذ الشرط الجوهري للخلافة كما علمت انعقاد الحكومة فمن انعقدت حكومته، فقد صحت خلافته والا فلا —

فهذه الحالة كانت عند خروجه من المدينة؛ ولكن تغيرت عند وصوله الكوفة، لان أهلها بايعوا يزيد على يد ابن زياد، وقلبوا للامام ظهر المجن، كما فعلوا مع أبيه من قبل — فلما رأى عليه السلام أن الناس دخلوا في طاعة يزيد وتمكنت حكومته، أقلع عن المطالبة بالخلافة وعزم على أن يعود الى المدينة — الا أن ابن سعد وجيشه لم يسمح له بذلك بل حاصره وحاول أسره وأهله وحرمه — فقال لهم الامام خلوا سبيلي لاذهب الى دمشق فاخاطب يزيد في شأني — ولكن الظالمين أبوا الا اسره —

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فلم يكن للامام حينئذ الا طريقان: اما أن يسلم نفسه واهله الى هؤلاء الطغاة، واما ان يستشهد بطلا مغوارا، والشريعة لم تجبر أحدا على أن لا يدافع عن نفسه ويدعها اكلة للآكلين فاختار عليه السلام الطريق الثاني بالشجاعة الهاشمية وكمال العزيمة واستشهد مظلوما!

فتأمل في هذه الحالة، فانها غير ما كانت عند خروجه من المدينة، فانه اذ ذاك كان مطالبا بالخلافة — اما في كربلاء فلم يكن مدعيا لها ولا محاربا لاجلها، بل كان معصوما، طاهرا زكيا، وقع في مخالب الظلمة الاشقياء الذين لا يعرفون الحق ولا الانسانية، فأبت نفسه الابية ان تخضع لهم وتذل امامهم، فقام وجها لوجه يدافع عن شرفه وناموسه فقتل ظلما وعدوانا وبغير حق — ومن العجيب ان الناس من قرون يخطئون في فهم هذه الواقعة، مع انها واضحة — ومن اراد التوسع فعليه «بمنهاج السنة» ج٢ لشيخ الاسلام ابن تيمية —

فصل

شرط القرشية

قد علمت مما مر أن الخليفة اذا انتخب فله شروط، وقد ظل العلماء الى زمن طويل يحسبون منها القرشية أيضا، أي إن الخليفة مع سائر الشروط يجب أن يكون قرشياً، والا لا تصح خلافته — هذا في صورة الانتخاب أما اذا استولى عليها مستول، فلا ينظر فيه الى شرط ما الا الاسلام وانعقاد حكومته — ولا خلاف في أنه لم توجد بعد الخلافة الراشدة خلافة جامعة لسائر الشروط، فخلافة بني أمية وبني العباس ان كانت قرشية، فقد كانت فاقدة لشروط أخرى كثيرة، سيما الشرط الاساسي لها، وهو أن تكون بانتخاب الامة، لا بالسيف والدم — وهذا الشرط لم يوجد في أي خلافة، بعد الخلافة الراشدة[1] — ثم بعد هذا الشرط يشترط أن يكون الخليفة عادلا، غير مستبد يحكم برأيه، بالشورى ويسير على كتاب الله وسنة رسول الله وسنة

(١) هذا مبالغة والواقع ان بدء خلافتهما كان بالقوة لا خلافة كل فرد منهما

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الخلفاء الراشدين ، ومعلوم أنه لم يكن أحد من الخلفاء هكذا غير عمر بن عبد العزيز (رض)[١] وقد استولى الاعاجم على الحكومة بمد العباسيين، ثم انتقلت الخلافة من العباسيين الذين كانوا بمصر الى الترك والعثمانيين ، فهي فيهم من ذلك الحين الى الآن بلا نزاع ، وقد اجمعت الامة الاسلامية على طاعة هذه الخلافة العثمانية[٢] وتحسب السلاطين العثمانيين خلفاء من قرون عديدة ، فان كان خلفاء بني أمية وبنى العباس فاقدين لخمسة شروط مثلا ، فنفرض الخلفاء العثمانيين فاقدين لسبعة شروط ، فاذا لم يضر بالاولين فقدان هذه الشروط ، فكيف يضر بالآخرين ؟ فان كان العثمانيون ليسوا من العرب ولا قريش ، فلا يقدح به في خلافتهم لان المسئلة هنا ليست مسئلة انتخاب الخليفة حتى ينظر في شروطه ، وانما الذي يهم في هذه الصورة هو أن يقوم قائم بالخلافة والحكومة الاسلامية ، لئلا يضطرب أمر الامة ، ويصبح فوضى ، فلذا لا أهمية لشروط الخلافة ههنا وجدت أو لم توجد

ومن شروط الخلافة المتفق عليها الحرية ، أي يجب في الخليفة أن يكون حرا لا عبدا ، ولكن العبد اذا تغلب بشوكته وقوته وقامت حكومته ، فلا خلاف في أن طاعته واجبة ، ولا يوجد مثال في تاريخ الامم بأسرها الا في الامة الاسلامية ، أن العبيد صاروا فيها أئمة وملوكا وقوادا ، وخضع لهم المسلمون من العرب والعجم بلا عذر ولا انكار — والاحاديث النبوية أكبر شاهد على ذلك — فقال النبي (ص) « اسمعوا وأطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة » وفي رواية مسلم عن أبي ذر « وان كان عبدا مجدع الاطراف » وفي رواية ابن حصين « ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله اسمعوا وأطيعوا له » والنواوي يقول في شرحه والمراد أخس العبيد اسمع وأطع وان كان دنيء النسب ، حتى لو كان عبدا أسود مقطوع الاطراف ، فطاعته واجبة ، ويتصور امارة العبد اذا ولاه بعض الائمة ، أو تغلب على البلاد بشوكته وأتباعه . ولا يجوز ابتداء عقد الولاية له مع الاختيار ، بل شرطها الحرية (ج ٢ : ١٢٥) وفي فتح الباري « لو تغلب حقيقة بطريق الشوكة فان طاعته تجب اخماداً للفتنة » (١٣ : ١٠٩

« ١ » هذا الحصر غير صحيح على اطلاقه « ٢ » دعوى الاجماع ممنوعة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

فما دام هذا النواوي الذي هو من اكبر أنصار القرشية يقول بنص هذا الحديث: إن امارة العبد مهما كان دنيء النسب، خسيس الحال — صحيحة في صورة الاستيلاء والغلبة، فكيف يعترض على الخليفة العثماني القائم المتمكن بكونه ليس من قريش؟ ان سلمنا أن القرشية شرط ضروري للخلافة[1]

والحقيقة أن البحث في شروط الخلافة لا علاقة له بالمسئلة التي نحن بصددها، الا أننا لا نرى بأسا في أن نتكلم على شرط القرشية، اذ هو مزلة لاقدام كثير من الناس

(١) لا شك في ان صديقنا مؤلف هذه الرسالة لا غرض له من تأليفها الا تاييد الخليفة العثماني التركي واثبات صحة خلافته ووجوب طاعته شرعا. وهذا الغرض لم يوضع موضع خلاف جديد لاجل القرشية فيحتاج في تأييده الى التحريف والايهام الذي ارتكبه في نقل نصوص العلماء والتصرف فيها وهو غافل عن الحقائق الواقعة في هذا العصر وأهمها ان الخليفة العثماني في حكم الاسير المحجور عليه من سلطة أجنبية غير اسلامية وان القوة المتغلبة في الامة التركية خصم له وانما يمثلها مصطفى كمال باشا فهو الذي تجب طاعته اذا أمر أو نهى بحسب القاعدة التي ذكرها، وان لم يتحل بلقب الخلافة، وهذا اللقب ليس بواجب شرعا وبمقتضى هذه القاعدة يجب طاعة كل متغلب بالقوة أينما كان ومهما يكن لقبه وان تعدد، وعليه الحكومات الاسلامية في الشرق كالفرس والافغان، وفي الجنوب كاليمن ونجد، وفي الغرب كمصر ومراكش. فالخليفة العثماني غير متغلب عليها ولا أمر له فيها ولا نهي فيطاع، أو يعصى سواء منها ما سيطرت عليه دولة أجنبية وما لا سيطرة عليه لاحد والمعترف بهذه الخلافة وغيره. والعمل بهذه القاعدة هو الذي أضاع الخلافة الصحيحة المستوفاة الشروط. اذ وجد في كل عصر من يؤيد كل متغلب مهما تكن حاله. وجعلوا الضرورة العارضة أمرا شرعيا ثابتا. والذنب الاكبر في هذه السنة السيئة على معاوية الذي سنها، فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة. على أن أكثر خلفاء بني أمية وبني عباس كانوا قائمين باهم واجبات الخلافة من نشر الاسلام وحماية دعوته والجهاد في سبيلها واقامة الحدود والحكم بالشرع في كل شيء وانما كان أكثر ظلمهم في التصرف في أموال الامة وفي التنكيل بمن يتصدون لنزع السلطة منهم، وأقله في أمور اجتهادية أخطأوا فيها كحمل الناس على القول بخلق القرآن

واذا ماري المؤلف في الاجماع على شرط القرشية فهل يماري في الاجماع على =

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الرحلة الاوربية

(٧)

بينت في الفصل السابق انه كان مما أرجو أن أخدم به أمتنا وبلادنا الشرقية في أوربة ابلاغ من ألقى من أحرار الاوربيين حقيقة حال الشرق، وموقفه اليوم أمام الغرب، والاستعانة بهم على اصلاح ذات البين، وانه جرى لي أحاديث مع بعض من لقيت منهم ذكرت بعضها، وكنت قبل ذلك كتبت مقالة في الموضوع أردت أن تكون بلاغا عاما لهم فلم يتيسر لي نشرها فاني لما كلفت صاحبنا الشيخ علي الغاياتي ترجمتها قرأها واعادها الي قائلا: إنه لا يوجد جريدة في جنيف تقبل ان تنشرها، لشدة حكمها على انكلترة وفرنسة وهذا نصها

﴿ نداء الشرق لاحرار الغرب ﴾

هذه صيحة حق، من جانب الشرق، يتموج بها الهواء في بهرة الغرب (١) مدينة جنيف الحرة، التي هي كالمنار في هذه البهرة، حيث جمعية الامم، ومثابة (٢) كل شعب مظلوم يشكو ممن ظلم، فعسى أن تخترق مسامع أعضاء هذه الجمعية، فتنفذ الى عقول حكيمة، وقلوب رحيمة، وعسى أن تردد صداها

= الحرية؟ وهل يجهل أن المتغلبين «حكمهم حكم البغاة وقطاع الطرق فلا يعتد بهم» كما صرح به الحافظ ابن حجر في شرح حديث ابن عمر «لا يزال هذا الامر في قريش مابقي من الناس اثنان» من شرحه للبخاري؟ انه لا يجهل ذلك

وانا ندعو كل مسلم يستطيع أن ينصر الترك على أعدائهم المعتدين على ملكهم أو يساعدهم عليهم ولو بالمال أن يفعل لانهم مسلمون معتدى عليهم واذلائهم اذلال للاسلام، لا لاجل وجود الخليفة فيهم، والا فان هذا الخليفة حكم بفتوى من شيخ الاسلام عنده بان الكماليين خارجون عليه يجب قتالهم فانكر السواد الاعظم من المسلمين عليه ذلك وكان عطفهم على الكماليين عاما ومساعدتهم لهم بالمال ترد من كل قطر. وقد كان لانتصارهم على اليونان من السرور والابتهاج في الشرق والغرب مالم يسبق لمثله نظير ولو اطاعوا هذا الخليفة كما يوجب عليهم المؤلف لاستأصلوا الكماليين. ذلك بان قاعدة السياسة العامة، هي ترجيح المصلحة العامة، ولا تحتاج فيها الى الخروج عن الاحكام الشرعية الاجماعية أو القريبة من الاجماعية بقوة أدلتها، وضعف الخلاف فيها،

(١) البهرة بوزن الغرفة الوسط والمراد انها أوسط أوربة (٢) المثابة مجتمع الناس الذين يختلفون اليه بدءا وعودا وهو من ثاب بثوب بمعنى عاد ورجع

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

صحف هذه المدينة ، فتصل الى أحرار جميع الشعوب الاوربية الكريمة ، فتكون حجة لمحكمة الامم اذا أرادت أن تحكم بالحق ، فيما اختلف فيه الغرب مع الشرق ، وذلك يتوقف على سماع أقوال الخصمين ، والنظر في مستندات الفريقين ، وحجة عليها اذا هي حكمت للقوي القاهر بمجرد دعواه على المقهور العاجز ، يشهد بها عليها أولئك الاحرار العدول ، ويسجلها عليها التاريخ الصحيح ، حين ترى عاقبة هذا الحكم وتؤاخذ بسوء مغبته ، يوم تعود الحرب جذعة [1] بهذه السياسة الخدعة ، الخبأة الطلعة [2] التي يسلك أخراتها [3] ومضايقها المغرورون بقوتهم ، المسرفون في مطامعهم ، المتلذذون بعظمة استرقاق الشعوب ، المتنعمون بما يسلبون فيها من الخزائن والجيوب ، بل نرجو من هؤلاء الاحرار المنصفين ، أن يجاهدوا هؤلاء الساسة الماكرين ، ويؤلبوا عليهم هذه الشعوب التي أرهقوها بالجندية ، وفوادح الضرائب المالية ، فيتعاون العلماء والكتاب ، والصناع والزراع ، على قلب سياسة المطامع ، المعززة بالبنادق والمدافع ، المفضية الى حرب بعد حرب ، لا تنتهي الا بخراب الارض ، واهلاك الحرث والنسل .

أصيخوا أصيخوا أيها الاحرار الى ما يلقيه عليكم شرقي خبير بشؤون الشرق ، وما يجب أن يتبدل من علاقته بالغرب ، بما أحدثت هذه الحرب من الانقلاب الاجتماعي فيه ، وأنتم أنتم الذي يمكنكم بهذا الانقلاب أن تكفروا سيئات هذه الحرب وفظائعها عن مدنيتكم وشرف شعوبكم ، وتأخذوا على أيدي دهاة سياسة الطمع والكبرياء أن يرهقوكم ويرهقوا العالم كله بحرب شر منها ، اذا ظلوا متحكمين في أموالكم ، وجنودكم وعمالكم ، وظللتم مخدوعين بفصاحة خطبهم الخلابة ، ومستعذبين لحلاوة أمانيهم الجذابة .

(١) الجذعة بالتحريك الشابة الفتية وهي مؤنث الجذع واصل استعماله في بهيمة الانعام

(٢) الخدعة الكثيرة الخداع والخبأة الكثيرة الاختباء والاستتار والطلعة الكثيرة الطلوع فهذه صيغ مبالغة معروفة وهي بضم ففتح (كهمزة لمزة) ويستوي فيها المذكر والمؤنث والجمع بين الضدين الخبأة والطلعة انما يكون بالتعاقب والتناوب أي انها تختبيء تارة وتظهر أخرى كسلاحف البحر فالاختباء من الخوف والطلوع لاجل الاستطلاع (٣) الاخرات المضايق وأحدها خرت فهي كقفل واقفال

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أيها الاحرار المتفكرون إنه ليقل فيكم من كان له علم أو الماء بدخائل هذه السياسة الافاكة[١] المرائية ، أو سبر لغور مكرها وتلبيسها ، وقد كنتم معذورين في الزمن الماضي بتصديقهم في زعمهم أن الاستعداد للحرب، هو الذي يمنع الحرب، وأن التنافس في الاستعمار الذي هو علة علها ليس الا مسابقة في خدمة الانسانية ، بتحضير الشعوب الهمجية ، ومباراة في العمران الذي يرفه معيشتكم ومعيشة هذه الشعوب جميعا، ليعم العلم والعمران ، ويعيش البشر كلهم في رغد السلام

أما الآن فلم يبق لكم عذر اذا استمررتم مخدوعين بخلابتهم ، مستسلمين لكيدهم، فقد فضحتهم هذه الحرب شر فضيحة، وكذبت دعواهم أن الاستعداد للحرب أنفى للحرب ، ورأيتم كيف كان التزاحم على الاستعمار والتنافس في حب السيادة سببا للمباراة في الاستعداد لها ، وكيف كان هذا الاستعداد مضرما لنارها، وسببا لازهاق أرواح الملايين من البشر ، ولخراب ما عمروه في العشرات بل المئات من السنين، ولضياع مارج المستعمرون بظلم الشعوب المستعبدة من الاموال ، ثم لتشويه مدنية هذا العصر وسوء سمعتها

ألا إن تبعة هذه المصائب يجب أن تلقى على أكتاد[٢] رجال هذه السياسة السوءى، وان لم يثبت على أحدهم بعينه إلقاء جذوة النار الاولى ، فانني على رأي الفيلسوف الاجتماعي (موسيو غوستاف لوبون) في تبرئة كل دولة من دولها، وكل رجل من هذه الدول ملوكها ووزرائها ، من تعمد بدء الحرب حتى المانية وعاهلها ، وروسية وقيصرها ، وفي أن سببها الحق مجموع أعمالهم السياسية التي كانت كنقط ماء تقع في كأس لم تلبث ان طفحت ففاضت كما قال ، أو كتجميع القوى الضاغطة يوجب الانفجار ، أو كوضم البارود بجوار النار، لا يؤمن عليه الاحتراق، فاذا لم تؤاخذوا هؤلاء الساسة بما جنته سياستهم على البشر لعذركم إياهم بخطأ الاجتهاد، فلماذا تقرونهم على الاصرار على هذا الخطأ والاستمرار على هذه السياسة، وأنتم تعلمون أن المعلولات تتكرر بتكرار عللها، والمسببات تدوم بدوام أسبابها ؟ فكيف وقد تجدد لهذه المصائب والدواهي

(١) الافاكة بالتشديد صيغة مبالغة من الافك وهو صرف الشيء عن وجهه الحق بالكذب أو التلبيس والتمويه، أو المغالطة والتاويل (٢) الكتد ما بين الكتفين

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أسباب جديدة أحدثتها الحرب ثم معاهدات الصلح ، وهذه الاسباب نوعان يقظة الشرق، وتأريث الحقد والانتقام بين امم الغرب

ما تعلمه الشرق من الحرب والصلح

أيها الاحرار — اعلموا أن حرب المدنية المادية الاوربية وهدنتها ، ومعاهدات الصلح ونتائجها ، قد علمت عوام شعوب الشرق ما لم يكن يعلمه الا بعض خواصهم من سوء مقاصد الدول المستعمرة ، حتى ساء الاعتقاد بالامم الاوربيـة أنفسها ، فهدمت في خمس سنين ما بنى في العقول والقلوب من فضل هذه المدنية وعظمة أهلها في مدة قرن كامل — وعلمتها وجوب الاتحاد والتعاون بينهـا على اختلاف أديانها ، ومذاهبها وأجناسها ، على دفع عادية المستعمرين ، القساة المتكبرين الظالمين المرائين — علمتها الاقتداء بهم في بذل النفس والنفيس، وعدم المبالاة بالموت في سبيل الحرية والاستقلال — علمتها أنهم لا يعرفون للحق ولا للعدل ولا للفضيلة ولا للانسانية معنى، وان الشرف والمجد استبداد القوي بالضعيف واستعباده وتسخيره لعظمته وشهواته، علمتها أنهم كذابون مراؤن أفاكون ، يسمون الاشياء بأسماء أضدادها ، يحسنون بذلك سيئاتهم ويقبحون حسنات غيرهم .

كان الشرقي اذا أراد أن يؤكد صدق قوله أو الوفاء بوعده يقول : «كلمة افرنجية ، أو انكليزية » وقد صاروا يطلقون هذا الوصف النسبي على ضد ما كانوا يطلقونه عليه تعميما وتخصيصا ، ويعتقدون بحق ان الترك أصدق وابر واعدل وارحم من الافرنج عامة، ومن الانكليز والفرنسيس خاصة ، وكيف لا وقد وعدهم هؤلاء بالتحرير والاستقلال وعودا عامة وخاصة بما امطرت شركاتهم البرقية وجرائدهم الخافقين (الغرب والشرق) من وصف مبادئهم ومقاصدهم من الحرب، وبما كانت طياراتهم تلقيه في البلاد العربية من المنشورات والجرائد العربية الشارحة لهذه الوعود الموجزة ، والمفصلة لمقاصد تلك المباديء المجملة ، واهم تلك المنشورات ماكان باسم امير مكة بالامس وملكها اليوم ، والامير فيصل احد قواد الحلفاء بالامس وملك العراق من قبل بريطانيـة اليوم ، وجريدة القبلة التي انشأتها حكومة الحجاز بعد الثورة العربية ، وجريدة الكوكب التي كانت تصدرها السلطة البريطانية بمصر . فكان هذا وذاك وعودا وعهودا رسمية

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

من الحلفاء تصدر من لدن ملوكهم وقوادهم، وتنشرها بردهم العسكرية وطياراتهم، فلا يمكن ان تكون من غيرهم .

ثم كانت عاقبتها احتلالا عسكريا قاهراً في سورية والعراق، معززا بجميع آلات الحرب الحديثة مع بيع وطن فلسطين العربي لليهود، واستعباداً واستذلالا للعرب من قبل المحررين المنقذين لهم ، المنتدبين باسم جمعية الامم لمساعدتهم على النهوض بأمر استقلالهم، بعد ما اصابهم ما اصابهم من نوائب الحرب ، ولكن هذه المساعدة اضطرت هؤلاء الاصدقاء المخدوعين الى ثورات ومقاومات دمرت مئات من المزارع والقرى، وقتلت عشرات الالوف في العراق وسورية

جهل جمعية الامم بمكر الحلفاء بها

ايها الاحرار المنصفون : اننا نعلم انه لا يعزب عن علمكم ان التنافس في القوة المادية ، والتزاحم على المطامع الاستعمارية ، هما اللذان اوقدا نار الحرب العامة ، وان معاهدات الصلح السوءى في فرسايل وسان ريمو وسيفر هي التي نقضت تلك المبادىء، وجعلت الظفر فتحا وانتقاما واستعمارا سيعيد الحرب جذعة ، ولكن الذي يرتاب فيه كثير من الناس في الشرق والغرب هو علم محبي الحق والعدل من اعضاء جمعية الامم الذين ليس لدولهم هوى ولا لافرادهم ضلع مع احد من الدول الظافرة القاهرة، بما يكيد لهم دهاة ساسة هذه الدول بمجلس الجمعية وما يلقون على عواتقهم من الـ ـة الثقيلة تجاه العالم الانساني: تبعة حكم جمعية الامم لهم وإقرارها إياهم على قهرهم الشعوب المغلوبة في الغرب واستخدامهم اياها لمنافعهم باسم التعويضات، وعلى استعباد شعوب الشرق كلها باسم الانتداب، هذا الاسم الذي ابتدعوه ليكون مخرجا لهم من تلك الوعود والعهود، ودعوى ان الحرب كانت بين مبدأين (المبدأ الجرماني الذي يبغي الاستعلاء على الامم بالقوة، ومبدأ الحلفاء الذين يبغون حرية الامم) وعلى جعل بناء السلم العام الدائم قائما على اختصاص هؤلاء القاهرين الجائرين بالقوى الحربية ، بأنواعها البرية والبحرية والجوية ، ليدوم لهم القهر والاستعباد للمحرومين منها ، والعاجزين عنها ، او يكفل لذات القوة الكبرى، ان يدوم لها الرجحان والكلمة العليا، الا وهي بريطانية العظمى، التي شرعت في تأسيس امبراطوريتين جديدتين كانت تحلم بهما من عهد بعيد ، فجعلت حرب المبدأين وسيلة لتأسيسهما بقوة الجند والسلاح ، وقوة الكيد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

والخداع ، الاولى منهما الشطر الشرقي من افريقية ، والثانية الشطر الغربي من آسية ، ويدخل في هذه السيادة جميع المعاهد المقدسة للاديان السماوية ، كما ان لها السيادة في الهند والتبت على اقدم معاهد الديانات الوثنية

إنما يرتاب من اشرنا اليهم من الناس في علم من وصفنا من أعضاء جمعية الامم — وهم الاكثرون — بما ذكرنا من كيد ساسة الدول الظافرة لها ومكرهم بها ، لانهم يظنون أن الجمعية بجملتها راضية بنظامها ، ملقية بقيادها الى مجلسها ، كما تنقاد الرعية الجاهلة الى ملكها المستبد بها ، ذلك المجلس الذي يفصل باسمها في أعظم المسائل تبعة واسوإها عاقبة كمسألة الوصايات الانتدابية ، افيصدقون انها مساعدة ، وهم يرون ما بينهم من المساومة والمنازعة ، والمصارعة والمقارعة [1] ويقرءون بعض ما تجود به برقياتهم وصحفهم من أنباء المظاهرات والثورات على سلطتهم العسكرية القاسية ، في البلاد المرزوءة بالوصاية بدعوى العطف عليها والرحمة بها ، ومساعدتها على النهوض بأعباء حريتها واستقلالها ، وما يعترفون به أحيانا من مقاومة ذلك بتدمير القرى والمزارع ، بأكساف الطيارات وقذائف المدافع ، التي تقتل العجزة والنساء والاطفال ، وقلما تصيب المتظاهرين أو الثائرين من الرجال ، وبفرض الغرامات الثقيلة على أهلها الوادعين الساكنين ، وغير ذلك من ضروب القهر والاستعباد الذي شرحه تقرير المؤتمر السوري الفلسطيني وما ألحق به

قواعد السلم بين الشرق والغرب

انني بعد بيان هذه الحقائق أخلص لجمعية الامم ولجميع أحرار الشعوب الاوربية آراء شعوب الشرق ، وآمالهم في أحرار شعوب الغرب ، وهي : —

(١) إن زعماء شعوب الشرق من علماء الحقوق والشرائع والخطباء والكتاب والضباط الذين هم قادة الافكار وجنودهم من النابتة الجديدة المتعلمة قد أجمعوا على أن يكونوا أحرارا في بلادهم ، مستقلين بأمر حكوماتهم ، لا سيد عليهم من سوى أنفسهم ، بل لا سيد الا شرائع البلاد وقوانينها ، والمساواة في العدل بين المقيمين فيها ، سواء كانوا من أهلها أو من المهاجرين اليها .

(١) للمقارعة معنيان : ضرب كل للآخر وضرب الفرعة بينهما على مايختلفان له في قسمته

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

(٢) يرى هؤلاء الزعماء أن التعاون الانساني بين الشرق والغرب يجب أن ينحصر في استعانة الشرقيين بأهل الفنون الغربية على عمران بلادهم واستخراج كنوز الثروة منها باصلاح الري وترقية الزراعة واستخراج المعادن وزيت البترول وغيره وبما يتوسل به الى ذلك من العلوم والفنون ، وللغربيين في مقابلة ذلك ما يأخذه هؤلاء الفنيون من الاجور العظيمة، وما يجلبون من الاغذية لبلادهم، والمواد الاولية لمعاملهم ، وما يربحون من بيع مصنوعاتهم الكثيرة ، وبهذا دون غيره تكمل الروابط الانسانية بين الامم والشعوب ، ويعم العمران ويستغني عن سفك الدماء ، وتأريث العداوة والبغضاء . بل يحل محلهما الحب والاخاء

(٣) اذا وجد في أحرار الغرب من يساعد زعماء الشرق على هذا الاصلاح الانساني الذي هو أقوى ذرائع السلام في الارض، فأول ما يجب أن يبدؤا به إقناع دولتي انكلترة وفرنسة بتعديل معاهدات الصلح المتعلقة بالشرق بالحق والعدل او نسخها بخير منها، واستقلال الاقوام التي لا يمكن أن ترضى بأن يكون السلطان في بلادها لاجنبي عنها، كعرب الجزيرة والسوريين والعراقيين والمصريين والترك، والفرس والافغانيين ، بأن ترفع الاحتلال العسكري من مصر وفلسطين وسورية ولبنان والعراق وتترك لاهل هذه البلاد الحرية التامة في شكل حكوماتها، برأي مجالس نيابية منتخبة من أهلها

(٤) أن تكف الحكومة البريطانية عن الدسائس التي تبثها في اليمن وسائر جزيرة العرب لايقاع الشقاق والفتن بين امرائها واغراء بعضهم ببعض ومخادعتهم بعقد اتفاقات بينها وبينهم تتوسل بها الى العبث باستقلالهم عند سنوح الفرص

(٥) اذا أعرض أحرار أوربة عن هذه الدرة ، أو عجزوا عن إصلاح ذات بين الشرق والغرب ، ورأى زعماء الشعوب الشرقية ان جمعية الامم رضيت لنفسها بأن تكون شر آلة وجدت في الارض ، لهدم قواعد الحق والعدل، بكفالتها للقوي بالمال والسلاح كل مايطمع فيه من الاضعف ـ فستكون عاقبة ذلك خراب أوربة بحرب أخرى، أو بلشفية أضر من البلشفية الروسية وأضرى ، واتحاد جميع شعوب الشرق ، على الانتقام من جميع امم الغرب ، (وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون)

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الانقلاب التركي الجديد

وثائق تاريخية

إسقاط الدولة العثمانية، وتأسيس دولة تركية، وجعل سلطة الخلافة العثمانية روحية، بحرمان الخليفة من السلطتين التشريعية والتنفيذية، عملا بقاعدة الدمقراطية الاوربية

بينا كان صديقنا الزعيم الهندي الكبير (مولانا أبو الكلام) يجهد قريحته في استنباط الدلائل لاقناع العالم الاسلامي بوجوب طاعة الخليفة العثماني السلطان محمد وحيد الدين والخضوع لخلافته وإن أساء وظلم وفعل ما فعل ما لم يكن كفرا بواحا، وارتدادا عن الاسلام صراحا، — كان هذا الخليفة يستفتي شيخ الاسلام في دولته في اعتبار حماة الدولة من أبطال الاناضول الكماليين بغاة خارجين على الامام (الخليفة) يجب قتالهم شرعا، ويعد المقاتل لهم بأمر الخليفة غازيا مأجورا، والمقتول بأيديهم شهيدا مغفورا، وكان هؤلاء الكماليون قد ألفوا حكومة تركية محضة لما السلطان كله على الامة باسم الامة، ولا سلطان عليها لملك ولا خليفة، وما يتبع ذلك من ثل عرش آل عثمان،

وضع هؤلاء الغزاة المستبسلون ميثاقا وطنيا لانقاذ بلادهم من السلطة الاجنبية التي فرضتها عليهم معاهدة الصلح مع الحلفاء وقبلها السلطان وحيد الدين وحكومته — ثم وضعوا لحكومتهم الوطنية قانونا أساسيا نسخوا به قانون حكومة آل عثمان وأسقطوا دولتهم. واننا ننشر الآن هذا الميثاق وهذا القانون مترجمين بالعربية. ونقفي عليهما بنشر ترجمة الخط السلطاني بتأليف وزارة الدامادفريد باشا المتضمن لامره بقتال الكماليين وترجمة فتاوي شيخ الاسلام بذلك، و بلوغ الصدارة العظمى في تنفيذ أمر الخليفة المؤيد بهذه الفتاوي — ونجعل هذا أصلا وتمهيدا لبيان ما ترتب عليه من الانقلاب بالفعل

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ترجمة الميثاق القومي التركي بالعربية

وهو الذي تأسست الحكومة الكمالية في الاناضول لاجل تنفيذه

المادة الاولى — ان الاقطار العثمانية التي أكثر سكانها من العرب والتي تحتلها جيوش الاعداء منذ عقد الهدنة في ٣٠ اكتوبر سنة ١٩١٨ يجب أن يقرر مصيرها طبقاً لارادة أهليها على أن يمكنوا من الاعراب عن ارادتهم بملء الحرية .

وأما الاقطار العثمانية الواقعة أمام خط الهدنة ووراءه التي اكثر سكانها من المسلمين العثمانيين الذين تجمعهم وحدة الدين والمذهب والغاية الوطنية فهي حريصة على حقوقها القومية ، ومزاياها الاجتماعية، فلا تقبل التجزئة والتقسيم على أي حال ولا بأي شرط

المادة الثانية — ان ألوية قارص واردهان وباطوم التي أثبت أهلوها منذ تحريرهم بصورة علنية صريحة ارادتهم الرجوع الى حمى أمهم تركية ، فلايرى الموقعون على هذا الميثاق بأسا بأخذ رأي سكانها مرة أخرى في مصيرها بتمام الحرية

المادة الثالثة — ان النظام القانوني لترافية الغربية الذي كان تقريره معلقا على عقد الصلح مع تركيا يجب أن يؤسس طبقا لارادة الاهالي على أن يعربوا عنها بحرية تامة

المادة الرابعة — تكون سلامة الآستانة — عاصمة الدولة ومقر الخلافة — وبحر مرمرة — مصونة كل الصيانة وفي مأمن من كل اعتداء :

اذا قبل هذا المبدأ فان الموقعين على هذا مستعدون لقبول أي قرار يؤخذ باتفاق الرأي بين الحكومة السلطانية والدول صاحبات الشأن لضمان حرية المضايق للتجارة العالمية والمواصلات الدولية .

المادة الخامسة — ان الموقعين على هذا الميثاق يقبلون القواعد الخاصة بحقوق الاقليات التابعة للبلاد الاجنبية كما تقررت في المعاهدات الخاصة المعقودة بين دول الحلفاء وبين أعدائهم وبعض الدول المشتركة معهم

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ومقابل ذلك يجب أن تتمتع الاقليات الاسلامية النازلة في الممالك المجاورة بنفس هذا الضمان لحقوقها ،

المادة السادسة — ان الموقعين على هذا يعتبرون الاستقلال التام والحرية المطلقة شرطاً لابد منه لحياتهم الوطنية، ولترقية بلادهم الاقتصادية والقومية ولتأسيس حكومة الدولة وادارتها على أساس ثابت جديد

ولهذه الاسباب صحت عزيمة موقعي هذا الميثاق على مقاومة كل قيد تشريعي أو مالي من شأنه الحيلولة دون الارتقاء القومي

ويجب على كل حال أن تكون شروط القيام بما سيفرض على تركيا من الواجبات غير مخالفة للقواعد المقررة في هذا الميثاق

الآستانة في ٢٨ يناير سنة ١٩٢٠

القانون الاساسي

للدولة التركية الجديدة — أو قانون التشكيلات الاساسية

المواد الاساسية

المادة ١ ـ السيادة للشعب، بلا قيد ولا شرط، وأصول الادارة مستندة الي قيام الشعب بالذات وبالفعل بادارة شئونه

المادة ٢ ـ تجتمع القوة التنفيذية، والقوة التشريعية في الجمعية الوطنية الكبرى التي تمثل الشعب وحدها تمثيلا حقيقيا

المادة ٣ ـ تقوم الجمعية الوطنية الكبرى بادارة الدولة التركية وتدعى حكومتها « حكومة الجمعية الوطنية الكبرى »

المادة ٤ ـ تتألف الجمعية الوطنية الكبرى من أعضاء ينتخبهم اهل الولايات

المادة ٥ ـ تنتخب الجمعية الوطنية الكبرى مرة كل عامين. والمدة الانتخابية لكل عضو هي عامان . ويجوز أن ينتخب العضو كرة اخرى . وتستمر الجمعية في عقد اجتماعاتها الى حين انتخاب الجمعية التي تخلفها . فاذا تعذر الانتخاب يمد أجل الجمعية سنة اخرى . وكل عضو من أعضاء الجمعية ينوب عن الشعب جميعه لا عن الاهالي الذين انتخبوه فقط ،

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

المادة ٦ ــ تجتمع الهيئة العامة للجمعية الوطنية الكبرى في أول نوفمبر من كل عام بغير دعوة

المادة ٧ ــ تنفيذ الاحكام الشرعية ، وسن جميع القوانين أو تعديلها أو الغاؤها ، وعقد الصلح والمعاهدات ، واعلان الدفاع الوطني،وما يشابهها من الحقوق الاساسية— خاصة بالجمعية الوطنية الكبرى. وتتخذ الاحكام الفقهية والحقوقية الموافقة لمعاملات الناس وحاجيات الزمان والآداب والمعاملات أساساً لوضع القوانين والنظم . وتدين واجبات الوزراء ومسؤولياتهم بقانون مخصوص

المادة ٨ ــ يقوم بادارة دوائر الحكومة من تنتخبهم الجمعية الوطنية الكبرى لذلك وفاق القانون المخصوص . وتعين الجمعية للوزراء وجهة الادارة فيما يختص بالتنفيذ وتستبدل بهؤلاء الوزراء غيرهم عند الحاجة

المادة ٩ ــ الرئيس الذي تنتخبه الهيئة العامة للجمعية الوطنية الكبرى يرأس الجمعية مدة عقدها ، وللرئيس أن يضع توقيعه باسم الجمعية وأن يصدق على قرارات الوزارة ، ورئيس الجمعية هو الرئيس الطبيعي للوزارة

﴿ الادارة ﴾

المادة ١٠ ــ تنقسم الادارة التركية باعتبار أحوالها الجغرافية والاقتصادية الى ولايات، وتنقسم الولايات الى أقضية وتتألف الاقضية من نواح

﴿ الولاية ﴾

المادة ١١ ــ الولاية ذات شخصية معنوية وهي حائزة لاستقلالها الداخلي (Autonomie) في أمورها المحلية . وللمجالس الشورية في كل ولاية أن تقوم بادارة أوقافها ومعاهدها الدينية ومعارفها وصحتها واقتصادياتها وزراعتها وأشغالها والمعاونة الاجتماعية ، بموجب القوانين التي تضعها الجمعية الوطنية الكبرى. وتستثنى من ذلك السياسة الداخلية والخارجية، والامور الشرعية والعدلية والعسكرية والعلاقات الاقتصادية الدولية ، وتكاليف الحكومة العامة وما يشمل منافعه اكثر من ولاية واحدة

المادة ١٢ ــ يتألف مجلس شورى الولايات من أعضاء ينتخبهم أهالي

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الولايات . ومدة اجتماع هذه المجالس عامان وتجتمع في كل عام شهرين

المادة ١٣ — ينتخب مجلس شورى الولاية من بين أعضائه رئيساً للقيام بوظيفة الاجراء (التنفيذ) مع هيئة ادارة من بين الاعضاء تنتخب لادارة شعب الادارة بحيث تكون وظيفة الاجراء في يد هذه الهيئة الدائمة

المادة ١٤ — للجمعية الوطنية الكبرى والٍ يمثلها في كل ولاية ، تعينه حكومة الجمعية الوطنية، ووظيفته القيام بالواجبات العامة المشتركة للدولة . ولا يتداخل الوالي (في غير ذلك) الا عند وقوع تعارض بين واجبات الدولة والواجبات المحلية

﴿ الاقضية ﴾

المادة ١٥ — القضاء جزء اداري ، ليست له شخصية معنوية . يقوم بادارته (قائمقام) معين من قبل حكومة الجمعية الوطنية الكبرى ويكون تحت أمر الوالي

﴿ الناحية ﴾

المادة ١٦ — الناحية شخصية معنوية حائزة لاستقلال ذاتي في حياتها الخاصة

المادة ١٧ — لكل ناحية مجلس شورى وهيئة ادارة ومدير

المادة ١٨ — مجلس شورى الناحية ينتخبه اهل الناحية مباشرة

المادة ١٩ — ينتخب مجلس شورى الناحية هيئة ادارتها ومديرها

المادة ٢٠ — لمجلس شورى الناحية وهيئة ادارتها قوة قضائية اقتصادية ومالية تعين القوانين المخصوصة درجاتها

المادة ٢١ — تتألف الناحية من قرية أو عدة قرى

﴿ التفتيش ﴾

المادة ٢٢ ـ تعين مناطق التفتيش العام بتوحيد الولايات باعتبار علاقاتها الاقتصادية والاجتماعية

المادة ٢٣ ـ يتكفل المفتش العام بالامن العام في منطقته وتفتيش المعاملات في الدوائر وتنظيم الامور المشتركة بين الولايات التي في منطقته ويراقب المفتش العام وظائف الدولة العامة والوظائف الخاصة بالادارات المحلية مراقبة دائمة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

﴿ مادة منفردة ﴾

المادة المنفردة ـ هذا القانون مرعي من يوم نشره لكن الجمعية الوطنية الكبرى الحالية لاجتماعها على الدوام الى حين تحقيق غاياتها كما هو مصرح في المادة الاولى من قانون (نصاب المذاكرة) المؤرخ ٥ سبتمبر ١٩٢٠ لاتنفذ المواد الرابعة والخامسة والسادسة من هذا القانون قانون التشكيلات الاساسية الا اذا قررت الجمعية ذلك باكثرية ثلثيها بعد تحقق تلك الغايات

١٠ جمادى الاولى سنة ١٣٣٩ ـ ٢٠ يناير سنة ١٩٢١

(المنار) قد علم من هذا القانون ان الترك قد أزالوا به السلطة الملكية العثمانية. والخلافة الاسلامية معها، فليس لغير الجمعية الكبرى في بلادهم أمر ولا نهي وهذه امنية لحزب (التركية الفتاة) منذ عشرات السنين سنحت الفرصة الآن لنيلها بسهولة كما سنفصله بعد

ثلاث وثائق تاريخية

في مناهضة دولة السلطنة والخلافة العثمانية للنهضة الكمالية

﴿ الوثيقة الاولى ﴾

الخط السلطاني الصادر بمنصبي الصدارة ومشيخة الاسلام وباقرار وزارة الداماد فريد باشا المتضمن للامر بالقضاء على نهضة الاناضول الوطنية

محمد وحيد الدين

« وزيري سمير المعالي فريد باشا

« بناء على استقالة سلفكم (صالح باشا) وجه مسند الصدارة الي عهدتكم لما هو مشهود من درايتكم وأهليتكم وأحليت المشيخة الاسلامية أيضا الى عهدة دري زاده عبد الله افندي وقد اقترنت باقرارنا هيئة الوكلاء الجديدة التي ألفتموها طبقا للمادة السابعة والعشرين من القانون الاساسي

« ان موقفنا السياسي الذي بدأ منذ عقد الهدنة يقترب تدريجا من

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الاصلاح أصبح في حالة وخيمة بسبب الاضطرابات التي وقعت تحت اسم القومية (في الاصل الملية) وظلت التدابير الاصلاحية التي اتخذت حتى الآن لصدها عقيمة

«وقد أظهرت الوقائع الاخيرة، أنه اذا استمر معاذ الله تعالى هذا العصيان فسيكون مصدرا لاحوال وخيمة، فلذلك نطلب انفاذ الاحكام القانونية بحق مثيري هذه الاضطرابات المعروفين والداعين اليها؛ واعلان العفو العام عن الذين انضموا اليها واشتركوا فيها بسائق الغفلة، واتخاذ التدابير النهائية لاعادة الامن والانتظام وتأييده في ممالكنا الشاهانية بسرعة تامة وا كمالها، وتوطيد ارتباط رعايانا الصادقين بمقام الخلافة والسلطنة المحقق الذي لا يتغير، وانشاء الروابط الصميمة الاطمئنانية مع الدول المتحالفة العظمى والاهتمام بالدفاع عن منافع الدولة والامة استنادا على أساس الحق والعدل لتكون شروط الصلح معتدلة وبذل الجهد لعقد الصلح بأسرع مايمكن، وريثما يتم ذلك يجب التوسل بأنواع التدابير المالية والاقتصادية لتخفيف العسرة العامة بقدر الامكان. وأسأل جناب الحق أن يجعلكم مظهرا لتوفيقاته الالهية»

﴿ الوثيقة الثانية ﴾

(فتاوى شيخ الاسلام بان الكماليين بغاة يجب قتالهم)

ما قول مولانا شيخ الاسلام ومفتي الانام في بعض أشخاص شريرين اتحدوا واتفقوا في البلاد الاسلامية الواقعة تحت ولاية قطب نظام العالم خليفة المسلمين- أدام الله تعالى خلافته الى يوم القيامة- وانتخبوا رؤساء لهم وأخذوا يحتالون على الرعية الشاهانية الصادقة ويغفلونهم ويضلونهم بالتزوير، ويجمعون الجنود بلا أمر عال، ويفرضون أنواع الغرامات والضرائب خلافا للشرع الشريف، ومغايرة للامر المنيف؛ زاعمين في الظاهر أن ذلك لتجهيز الجيش والحقيقة أنه لمحض الرغبة في جمع المال، ويستعملون أنواع التضييق، ويأخذون أموال الناس وأشياءهم غصبا بعد تعذيبهم، فعوّدهم ذلك ظلم عباد الله، وجرأهم على ارتكاب الجرائم، فهجموا على بعض القرى والبلاد من الممالك المحروسة فخربوها؛ وجعلوا عاليها سافلها، وقتلوا عددا من الابرياء، وسفكوا دماء طاهرة، وعزلوا بعض الموظفين العلميين والملكيين والعسكريين المنصوبين من قبل أمير المؤمنين،

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

ونصبوا غيرهم أناسا من رهطهم، وقطعوا وسائط المواصلات والنقل بين مقر الخلافة والممالك المحروسة، ومنعوا إنفاذ الاوامر الصادرة من جانب الدولة قاصدين بتجريدهم مقر الخلافة عن الاقطار الاخرى كسر شوكة الخلافة وتوهينها واهانة مقام الامامة المعلى بخروجهم عن طاعة الامام، ونشرهم الاراجيف والاشاعات الكاذبة للاخلال بالنظام والانتظام، والامن العام في بلاد الدولة العلية، وسوق الناس الى الفتنة والسعي بالفساد، كما هو ظاهر ومحقق، فاذا أصر الرؤساء المذكورون وأعوانهم وأتباعهم من الباغين على عنادهم وفسادهم، ولم يتفرقوا بعد الامر العالي الصادر اليهم بالتفرق فهل يجب قتلهم وقتالهم، وتخليص العباد من مضرتهم، وتطهير البلاد من شرهم وخباثتهم؟ وهل يكون ذلك فرضاً مشروعاً طبقاً لما نصت عليه الآية الكريمة (فقاتلوا التي تبغي حتى تفيء الى أمر الله) أم لا ؟ نرجو الجواب ؟

الجواب : نعم والله تعالى أعلم

كتبه الفقير

دري زاده السيد عبدالله عفى عنهما

وفي هذه الصورة أيكون [1] من الواجب على المسلمين القاطنين في الممالك المحروسة والقادرين على الحرب والضرب اجابة دعوة الامام العادل خليفتنا السلطان محمد وحيد الدين والالتفاف حوله لقتال البغاة المذكورين أم لا ؟ نرجو الجواب

الجواب : نعم والله تعالى أعلم

وفي هذه الصورة هل يكون امتناع الجنود الذين يجردهم الخليفة المشار اليه لقتال البغاة المذكورين عن قتالهم وفرارهم منه كبيرة أم لا ؟ وهل يكونون آثمين يستحقون في الدنيا التعزير الشديد، وفي العقبى العذاب الاليم، أم لا ؟ نرجو الجواب

الجواب : نعم والله تعالى أعلم

وفي هذه الصورة هل يكون الذين يقتلون البغاة من جنود الخليفة غزاة

« ١ » في الاصل : بهذه الصورة ألا يكون الخ ولا يصح العطف بالنفي على السؤال المنفى بقوله في آخر السؤال أم لا، ثم الجواب عنهما بنعم ـ ومثله مابعده ، فجعلنا الاستفهام الاول ايجابيا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

أم لا ؟ ويكون الذين يقتلهم البغاة من الجند شهداء ومن التوابين أم لا ؟ نرجو الجواب

الجواب : نعم والله تعالى أعلم

وفي هذه الصورة هل يكون المسلمون الذين لا يطيعون الامر السلطاني الصادر بقتال هؤلاء البغاة آثمين ومستحقين للتعزير الشرعي أم لا؟ نرجو الجواب

الجواب : نعم والله تعالى أعلم

﴿ الوثيقة الثالثة ﴾

بلاغ الصدارة لانفاذ الخط السلطاني بعقاب الترك الكماليين

«تجتاز الدولة العثمانية اليوم أزمة حرجة لاعهد لها بمثلها من قبل. فالوطن في خطر حقيقي

« لقد كان الواجب على هذه الامة أن تسلك سبيل السلامة والعقل بعد ما لاقته من عبر الحرب العظمى التي سيقت اليها بدون علمها ورضائها ،والتي استنفدت أموالها ودماءها ، وانجلت عن انكسارها الذي انتهى باستسلامها الى الدول حين عقد الهدنة ، فتتعظ بهذه النتائج وتعود الى رشدها وصوابها

« بيد أن بعض الاشخاص الذين لم يدركوا هذه الحقيقة كما يجب قاموا بدافع الانانية والنفع الذاتي يسعون للفتنة والفساد متسترين باسم الانظمة الوطنية فأحرج ذلك موقفنا السياسي وجعله في أشد الاخطار ونكأ من جهة ثانية جروح هذا الوطن المقدس الذي أثقلته تكاليف الحرب وجرحته أنواع الجنايات وسوء الاستعمالات التي ارتكبت في سني الحرب جراحاً بالغات

« وقد انتجت بعض الحوادث المؤسفة التي وقعت اثارة الرأي العام في أوربة وأميركا علينا فكان من أثره تشديد شروط الصلح فوق شدتها واحتلال الدول العظمى للآستانة احتلالا عسكريا مؤقتاً طبق أحكام الهدنة فقام على أثر ذلك العصاة يسعون لقطع المواصلات بين الاناضول والعاصمة وان ذلك لاعظم خيانة وطنية

« ان هذه الحركة الباغية المتسترة بستار الوطنية جعلت الاناضول عرضة لاحتلال مخيف من جهة ، وتكاد تورد الدولة موارد جديدة من الاخطار والمصائب . ان أعظم أعداء الامة العثمانية اليوم هؤلاء الذين يضحون الامة

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

والوطن تجاه مطامعهم الشخصية متسترين بدعوى الوطنية الكاذبة، وان هؤلاء يهيئون سلسلة ثقيلة من الجنايات للعاقبة التي يعملون لاجلها ، فقد داسوا على الدستور وعلى قوانين الدولة بأرجلهم، وأخذوا يرتكبون الفضائح المتوالية ويجمعون الدراهم من الاهالي بالاكراه ، ويجندونهم بالقوة ويوصلون أنواع الاذى اليهم، ويقتلون من لا يقدم لهم الدراهم ولا يدخل في جيشهم ويباغتون القرى وينهبونها ، ويحرقون القصبات ، هذه الافعال منافية للامر الالهي ومردودة في نظر الشرع الشريف كما هو مبين في الفتوى الشريفة المنشورة أعلاه ، وإن الحكومة الحاضرة تعد الاحتفاظ بحياة كل فرد من الامور الواجبة في هذه الاوقات اكثر منها في كل زمان للمساعدة على انهاض هذا الوطن العثماني الذي أصيب بأنواع المصائب، وتعميره وتلافي خسارته في النفوس والقوة

« ان هذه الحكومة التي تفضل ادراك آمالها من خير وصلاح بغير سفك دماء لا تتردد في تأديب هؤلاء الذين حادوا عن الطريق المستقيم امتثالا لارادة حضرة صاحب الخلافة السنية المبلغة بموجب الخط الهمايوني، ووفقا للشرع الشريف، والخط المنيف ، وذلك لانقاذ حياة الدولة والامة وسلامتهما من خطر محقق

« بناء عليه نعلن أولا : ان الذين اشتركوا في حركات العصيان — مخدوعين بأقوال القائمين بهذه الحركات أو متأثرين بتهديدهم وهم يجهلون ما تجره من النتائج الوخيمة — اذا عادوا نادمين وعرضوا صداقتهم واخلاصهم لجلالة مولانا (أفندينا) في مدى أسبوع يكونون محلا للعفو العالي

ثانيا — ان الحكومة ستؤدب القائمين بالعصيان والداعين اليه والمشتركين فيه من المصرين على عنادهم كما يقضي بذلك الشرع والقانون . ولما كانت الحكومة لا تتسامح في أي جهة من جهات المملكة باعتداء الاهالي المسلمين، على مواطنيهم من غير المسلمين ولا باعتداء هؤلاء على مواطنيهم المسلمين، فكل من يرتكب مثل هذه الاعمال أو يتغافل ويتسامح في ايقاعها شخصياً يكون عرضة لاشد العقاب » انتهى

(المنار) لو كان ذلك الخط السلطاني والفتاوى الشرعية وهذا الامر الوزاري صدرت في حال عادية والحكومة متمتعة باستقلالها في شأن فئة من رعيتها بغت عليها، وخرجت عن طاعتها لم يكن عليها غبار ، ولكن هذه الحكومة

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

كانت واقعة في أسر الاعداء المحتلين لعاصمتها ، والمسيطرين عليها بالقهر والدسائس جميعا ، وقد قبلت معاهدة الصلح المخزية السالبة لاستقلالها، بمدسلخ ماسلخت من بلادها ، وكان الكماليون هم الذين أبوا قبول هذا الخزي باختيارهم، وقاوموه بسلاحهم، فكان ضلع العالم الاسلامي كله معهم، وتم ذلك بنصر الله تعالى لهم والناس من يلق خيرا قائلون له مايشتهي ولأم (المخطيء) الهبل

ظفر الترك باليونان

وثلهم عرش دولة آل عثمان

وجعلهم الخلافة الاسلامية ، سلطة روحانية أدبية

(وتلكَ الايامُ نداولها بينَ الناسِ، وليعلم اللهُ الذينَ آمنُوا ويتّخذَ منكم شُهَدَاءَ ، واللهُ لاَ يحبُّ الظالمين ✲ وَليُمَحِّصَ اللهُ الذين آمَنُوا وَيَمحقَ الكافِرين)

اذا أراد الله أمراً هيأ أسبابه (وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم، وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم ، والله يعلم وأنتم لاتعلمون)

استخف الظفر في الحرب الدولة البريطانية فخانها حلمها الراسخ وروّيتها وأناتها في الامور ، فأظهرت ما كانت تكتم من التعصب الديني وعداوة الاسلام ، وحاولت القضاء على ما بقي من السلطة الاسلامية الضعيفة والاستقلال المضطرب ، في بلاد الترك والعرب، فتقسمت هذه البلاد بينها وبين حلفائها قسمة ضئزى ، وكان مما اصطفته لنفسها مصر وسائر ما بقي من بلاد العرب — الا مفحص قطاة في سورية لحليفتها فرنسة — والقسطنطينية العظمى مع زقاقيها العظيمي الشأن (الدردنيل والبوسفور) على ثقة منها بأن مملكتي ايران والافغان في قبضة يمينها ، وبلاد القوساس وتركستان في قبضة شمالها، وصرّح كبير وزرائها لويد جورج بأن هذه الحرب ، آخر حرب صليبية في الارض ، أي لم يبق فيها شعب اسلامي مستقل يمكنه أن يذود على حوضه

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

بسلاحه ، فان الدولة العثمانية ، آخر دولة حربية اسلامية ، قد سقطت تحت السيطرة الاوربية المسيحية

فلما رأت ان اسود الترك في الاناضول قد جمعوا فلول جيوشهم ، وأبوا الخضوع لما فرض عليهم في معاهدات الصلح الجائرة من إلقاء سلاحهم لاعدائهم ، والخنوع لما أوجبوا عليهم في أنفسهم وأموالهم وادارة بلادهم ، أغرت بهم الدولة اليونانية ، عدوتهم التاريخية ، وقد زاد بفضلها عليها عددها ، وتضاعف بمساعدتها لها مددها ، فجاست خلال الديار ، وساءتها الخسف والتبار ، وحكمت فيها السيف والنار ، وقتلت الكبار والصغار ، والوزير البريطاني الاكبر (لويد جورج) يمدها في غيها ، وينصرها في بغيها . فعز على ليوث العرين ، وشم العرانين ، أن تلج الثعالب أغيالها ، وتغتال فيها أشبالها ، فبطشوا بزحوف اليونان البطشة الصغرى فوقفوا لا يتقدمون ولا يتأخرون ، ثم صاح بهم العدل الالهي (يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون)

هجمت الليوث التركية الكمالية تلك الهجمة الصادقة على جيوشهم فولوا مدبرين ، (فما استطاعوا من قيام وما كانوا منتصرين) ، فطردتهم في مدة اسبوعين ، مما تبوّؤه في مدى سنتين ، فقتل منهم عشرات الالوف ، واسر عشرات الالوف ، وفر الباقون من مصارع الحتوف ، تعبث في أقفيتهم الحراب والسيوف ، وما زال يطاردهم سيف النصر ، حتى القى من سلم منهم عند سيف البحر ، حيث تنتظر السفن كل شريد وطريد ، فيما كانوا يحتلون من ثغري إزمير وإزَميد ، وغنم الترك ما لا يحصى من سلاحهم وعتادهم ، ومتاعهم وزادهم ، وناهيك بأسر من أخطأه الرصاص من كبار قوادهم ، وفشل تدبير لويد جورج وفنزيلوس بتجديد القيصرية (الامبراطورية) البيزنطية ، وحلم الملك قسطنطين الثاني بلبس تاج قسطنطين الاول في محراب جامع (أياصوفية) وخاب كيد الانكليز لاجلاء مسلمي الترك من شرقي أوربة بهمجية اليونان ، كما أجلي مسلمو العرب من غربيها (الاندلس) بهمجية الاسبان ،

لو كان كل ما في هذا النصر العزيز أنه سحق جيش تركي مهاجم ، لجيش يوناني مدافع ، يفوقه في العدد والعدد والمدافع ، لما كان بدعا من النصر ، ولا مما يعده الترك من موجبات الفخر ، ولكنه كان أثراً لهجوم عسكري لم

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

يسبق له نظير في أعظم المعارك بتدبيره وإحكامه ونظامه ، واستيفائه لجميع الشرائط الفنية ، وسرعة تأثيره في ميادين مختلفة — وكان على هذا عقب سلسلة حروب مع البلقانيين في البلقان ومع إيطالية في طرابلس الغرب ومع انكلترة في فلسطين والعراق ومع روسية في الاناضول ومع الانكليز والفرنسيس جميعا في غاليبولي ثم مع فرنسا في كليكية ومع الارمن في القوقاس — وكان على هذا وذاك بعد انكسار الدولة وطلبها الهدنة ، والخضوع لشروطها القاهرة ، ثم قبول حكومة السلطان في الآستانة لشروط الصلح القاضية بتقسيم بلاد الدولة بين الاحلاف وسيطرتهم على الامارة التركية الصغيرة التي أبقوها باسم سلطان الترك وخليفة الاسلام في ماليتها وعسكريتها وأحكامها القضائية — وكان على هذا كله بعد إلقاء الانكليز المحتلين لعاصمة الدولة الفساد بين السلطان وحكومته وبين ابطال الاناضول المدافعين عما بقي من بلادهم قبل ان يعمها الاحتلال الاجنبي المذل بل المميت ، والمطالبين باستقلال مارزى ، بالاحتلال منها حتى حملوه على الحكم بعصيانهم ، وإباحة إهراق دمائهم ، بخروجهم على سلطانهم وخليفتهم ، لكسر قوتهم المعنوية ، بفتوى من شيخ الاسلام ، تطبق عليهم حكم البغاة الخارجين على الامام ، المحاربين لله ورسوله والساعين في الارض بالفساد ، ولو انه أمر بهذا وهو حر في تصرفه ، مستقل في حكومته ، لما اكترثوا لامره ، فكيف وهم يعتقدون أنه واقع تحت أسر أعداء الاسلام ومسير بنفوذهم ، فعصيانه واجب ، واسقاط حكومته ضربة لازب — ثم انه كان على هذا كله ظفراً بدولة بريطانية العظمى ، وقضاء على ما كان من نفوذها الاسمى ، وإحباطا لسعيها المعلوم . وهو ازالة ملك الاسلام من الشرق ، والاستيلاء على جميع دول الغرب ، ولذلك كان ضلع حليفتها فرنسة مع الترك الكماليين ، مقاومة لمساعدتها هي لليونانيين

أصبح الترك الكماليون بهذا النصر أمام عدوتهم انكلترة وجها لوجه بزوال تلك الواسطة التي كانت تحاربهم بها ومن ورائها ، فطفقت تحشر أساطيلها امام الدردنيل ووراءه ، وتسوق جيوشها الى (غاليبولي وشناق قلعه) وأهابت بحليفتيها المحتلتين معها للآستانة ان تستعدا لقتال الترك فأبيتا ذلك عليها ، فصاح لويد جورج يستنجد الامبراطورية كلها لتحفظ له ثمرة النصر في الشرق فكان جواب أكثرها خافتا — فهبت الاحزاب البريطانية المعارضة تفضحه بأنه يريد

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

اثارة حرب صليبية أخرى تنفرد بريطانية العظمى بها دون أوربة، وتوسطت فرنسة بصداقتها للكماليين فأقنعتهم بعقد الهدنة، وترك الزحف على تراقية والآستانة، فعقدت الهدنة في ثغر (مدانية) وهو ثغر تركي صغير، كان لهم بعقدها فيه شرف كبير، وضمن لهم الحلفاء فيه الحدود التي قرروها في ميثاقهم القومي. وكان هذا فشلا لسياسة الوزير لويد جورج أدى الى سقوط وزارته، وعرف العالم كله ان الذي أسقطها هو الغازي كمال باشا بقوته، وقد أصبح الترك بعد ذلك الذل والنكال، يخاطبون بريطانية العظمى مخاطبة الانداد والاقتال، وهذا ما كانوا فقدوه منذ قرون وأجيال، فسبحان من يعز من يشاء ويذل من يشاء

أذاع البرق أنباء هذا النصر في العالم فاهتز لها الشرق، وشخصت أبصار دول الغرب، وكادت تصعق الدولة البريطانية خيبة وخزيا، كما صعقت اليونانية قهراً وعجزا

لله در الكهرباء فثغرها الا بسام كم يبدو ويبشر بالجدا
ولربما التهبت فكان وميضها نارا فأحرق من بغى وتمردا

احتفل المسلمون بهذا النصر المبين في كل قطر من الاقطار، بقدر ما لاهله من الحرية ووسائل الاجتماع واظهار السرور، وكان قصب السبق في ذلك لمصر والهند، ويليهما سورية والعراق على كراهة ملكها لذلك، ويليهما تونس والجزائر فمراكش، وكان العهد ببلاد المغرب الأقصى انها أقل بلاد الاسلام اهتماما بالدولة العثمانية وما يجري فيها، فصارت بسبب الحماية الفرنسية كأمثالها أو قريبا منها، واتفق أن ضلع الدولة الحامية لها في هذه المرة مع الترك، حتى ان سلطان المغرب هنأ الحكومة الفرنسية — لا الحكومة الكمالية — بهذا النصر (!) وقد قرأنا في جريدة السعادة المغربية عدة قصائد لادباء المغرب في الابتهاج به، وأنهم يعدونه نصراً للاسلام على أعدى أعدائه، وقد كتب الينا من اليمن أن كلا من الامام يحيى والسيد الادريسي قد احتفلا في بلادهما بهذا النصر، وأمر السيد الادريسي باطلاق واحد وعشرين مدفعا من المواقع العسكرية ايذانا بالاحتفال. وقد يظن ان بلاد الحجاز هي التي شذت وحدها، وإنما الذي شذ وحزن لهذا النصر هو ملكها، وأما أهل الحجاز ولاسيما البلدين المكرمين فهم أشد حبا للترك ودولتهم من غيرهم، ولكنهم تحت ضغط حكم قاهر لا يملكون من حريتهم شيئا

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

لا يرضى مالك أمرهم

هذا العطف الاسلامي العام ، والمكانة السامية امام دول الخلفاء ، التي لا تنال عندهن الا بسفك الدماء ، قد جرءا الكماليين على القبض على أعنة الادارة في الآستانة المحتلة ، والشروع في انفاذ خطتهم في إسقاط الدولة ، ومحاكمة رؤسائها حتى السلطان المتحلي بلقب الخلافة ، وقد اوعز اليه بأن يستقيل فأبى ، وظن أنه يستطيع أن يحدث بقوة الانكليز حدثا ، فلما رأى أن السواد الاعظم من أهل الآستانة عليه معهم لا معه عليهم ، اتفق مع السلطة البريطانية المحتلة على الفرار من العاصمة بنفسه ففعل ، وقد نقلوه مع غلام له وبعض حاشيته على بارجة انكليزية الى مالطة ، وشاع انهم يريدون اخذه الى الهند رجاء ان يفرقوا به كلمة المسلمين فيها ، وقد دعاه ملك الحجاز الى مكة بلسان البرق بايماز من الانكليز كما يقال لتدبير كيد في الخلافة يوقع في العالم الاسلامي الشقاق ، او ينفره من الترك الكماليين فيكون عونا لهم عليهم ، والا فان جريدة القبلة لسان ملك الحجاز لم يطل العهد على تكفيرها لهذا الخليفة ، فهل كان اظهاره العداوة لقومه ، واهانته لنفسه ولمنصبه بالالتجاء الى عدوه ، رجوعا عن الكفر الى الايمان ، ومدعاة الى التعاون على اقامة الاسلام ؟ أم ثم كيد ككيد صواحب يوسف يريد به الانكليز ضرب المسلمين بعضهم ببعض ، ويريد صاحب الحجاز من أسير الانكليز في مكة ، مثل ما كان من أسير السلطان سليم في الآستانة ، ليقول (هذه بضاعتنا ردت الينا) ؟ إذن ينبغي أن يكون له قوة حجازية ، كقوة سليم العثمانية ، وأما قوة الدولة البريطانية ، الموجهة الى اماتة السلطة الاسلامية ، فلن تكون محيية للخلافة النبوية ، وان تركت حكومة الترك الجديدة باب الفتنة مفتوحا بما اخترعت من الخلافة الروحية ، وحصرت السلطة كلها في جمعيتها الوطنية .

اضطرب العالم الاسلامي لنبأة ابتداع خلافة ذات سلطة روحية ، مجردة من كل سلطة حكومية ، وهي بدعة جديدة من الجهتين الايجابية والسلبية ، لم يرم الى مثلها أحد من مبتدعة المسلمين الا الباطنية ، فهم الذين جعلوا لامامهم المعصوم سلطانا روحيا وأوجبوا اتباعه في كل ما يفسر به النصوص وان كانت قطعية وفسرها بما يخالف معناها القطعي ، ولكنهم لما قدروا على تأسيس دولة جعلوا الامام الروحي ، هو السلطان السياسي والحاكم الشرعي . وليس في الاسلام

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

سلطة روحية بالمعنى الذي ابتدعته الباطنية - والترك لا يريدونه - ولا المعروف عند النصارى وهو نحو منه، حتى نهرب من الجمع بين السلطتين ونقلد بعض النصارى في التفريق بينهما. وانما سلطة الخليفة في الاسلام حكومية محضة، وهو مسؤل عن عمله كغيره، وان كان رئيسا دينيا ودنيويا، فمعنى رياسته الدينية أنه هو صاحب الاولية والاولوية في مثل إمامة الصلاة والخطبة من العبادات الاجتماعية. ولكن لا يكلف مسلم أن يتبعه في اجتهاده في أمور العقائد والعبادات الشخصية، وانما تجب طاعته فيما يأمر به أو ينهى عنه من حيث هو حاكم اذا لم يكن معصية. وقد أمر بعض خلفاء العباسيين بالقول بخلق القرآن فخالفهم أعظم أئمة أهل السنة كالشافعي وأحمد ولم يكونوا يخالفونهم فيما يحكمون به أو يأمرون من الامور السياسية والمدنية الموافقة للشريعة، وسنبين أحكام الخلافة في مقال آخر

إننا نرى أن أهم مصالح المسلمين السياسية الآن أن يؤيدوا الترك الكماليين في موقفهم أمام دول أوربة الطامعة في اغتصاب ما بقي للمسلمين من ملك وملك، وهو دون ما اغتصبته من قبل، وان لا نجعل خطأهم في مسألة الخلافة سببا لاضعافهم في هذا الموقف، بل ندعه الى أن يتم الصلح ويحق لهم الاستقلال الصحيح المطلق من قيود النفوذ الاوربي فحينئذ ندلي اليهم بما لدينا من الحجج الشرعية والسياسية، على ما يجب أن يكون عليه مقام الخلافة الشرعية من سلطان ونفوذ، ومنه اثبات أن سلطة الخليفة مقيدة بالشرع والشورى، وأنه هو الممثل لسلطة الامة ووحدتها لا صاحب سلطة فردية مستبدة، وان الاشتراط عليه عند المبايعة من سنن الراشدين التي جرى عليها الصحابة، فان عبد الرحمن بن عوف لما فوض اليه رجال الشورى الامر واراد مبايعة علي أو عثمان اشترط على من ولاه اتباع سيرة من قبله فقبل، والسلطة الحقيقية في الحكومة الاسلامية لجماعة أهل الحل والعقد الذين لا يكون الخليفة خليفة الا بمبايعتهم كما فصلناه في تفسير قوله تعالى (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم) وسنلخصه في مقالة الخلافة التي وعدنا بها آنفا

ان أولي الامر وأهل الحل والعقد في الدولة التركية في هذا الوقت هم الجمعية الوطنية الكبرى في أنقرة، وهم الذين اذا نجحوا تنجو الدولة واذا خذلوا وخابوا (لا سمح الله) تهلك الدولة، ولم يكن الخليفة الذي ناوءهم وناوؤه هو

www.alukah.net إهداء من شبكة الألوكة

الامام الحق المتحلي بشروط الامامة والقائم بحقوقها حتى يجب نصره عليهم ، بل كان جماهير المسلمين يقرونه بمنصب الخلافة لاجل تقوية الدولة والامة بهذا المنصب أمام الاعداء، فاذا انقلب الامر، وانعكس الوضع، وصار أعداء الملة هم الذين يستعينون بمنصبه على سلب سلطتها ، والاستيلاء على بلادها — فهل يقول من له أدنى مسكة من الدين أو العقل بنصر أعداء الاسلام على المسلمين لاجل من سلحوه بهذا اللقب ليكون قوة للمسلمين على أعدائهم ؟

لعل الانكليز يظنون أن المسلمين قد سفهوا أنفسهم، حتى انحدروا الى هذا الدرك الاسفل من الجهل بدينهم ومصالحهم ، وأنه يمكنهم أن يتخذوا محمد وحيدالدين ، فتنة للمسلمين ، ولاسيما اذا وضعوه في مكة، واتحد مع صنيعتهم الاول ملك الحجاز على اثارة هذه الفتنة في البلاد المقدسة، وهو على كونه قد حكم عليه بالمروق من الاسلام ، لم يخرج عن سياسته بدعوته الآن الى الاقامة عنده في المسجد الحرام، الذي حرم الله ان يقربه المشركون والكفار — فان تكفيره اولا خدمة للانكليز ونصر لهم على الدولة التركية ، ودعوته الآن الى مكة خدمة لهم كذلك ، ولكنها خدمة خاسرة ، في الاولى والآخرة

لو عرف جماهير المسلمين في الاقطار المختلفة الحقيقة التي بيناها آنفا لما اكثروا الخوض في مسألة الخليفة الذي والى اعداء امته وملته ، ولا في مسألة خلفه ، ولا في تخطئة حكومة الجمعية الوطنية او تأييدها في امره ، ولحصروا تأييد هذه الحكومة بما يقوي مركزها امام اعدائها ، ونصحوا لها بأن ترجيء البت في مسألة الخلافة الى الوقت المناسب لها ، ولكن اقناع غير المحصورين بذلك متعذر . والظاهر لي ان الجمهور الاعظم على الرأي الذي ظهر لنا انه الصواب ، وان جهر بعضهم بما يخالف في السلب أو الايجاب . ومن المضحكات ان مسلمي سورية عظم عليهم امر سلب السلطة من الخلافة حتى انتقم بعضهم من صورة مصطفى كمال باشا التي كانوا يرفعونها تكريما لها

واما الجرائد ، فقد جاءتنا بالنقائض ، فمن الكتاب فيها من انكر ما حصل انكاراً شرعيا ، ومنهم من حاول جعله شرعيا بالتأويل ، ومنهم من بحث عن شواذ التاريخ واعتداء الخارجين على الخلفاء فأراد ان يجعله امراً مشروعاً يحتذى ومنهم من اظهر سروره بازالة سلطة الخلافة، بالفصل بين السياسة والحكومة، وبين الدين والشريعة. وهؤلاء من غلاة المتفرنجين الملحدين، الذين نرد عليهم في

إهداء من شبكة الألوكة www.alukah.net

مقالات (مدنية القوانين) ونحن ندعو المسلمين الى العطف على الدولة التركية الجديدة، وتأييدها بأشد ما كنا نؤيد به الدولة العثمانية التليدة، ولا نرى أننا محتاجون في سبيل ذلك الى الانحراف عن شيء من أحكام ديننا . ولا الى الاقرار بأن كل ما عملته هذه الدولة أو تعمله صوابا . فانما نحن نؤيدها في مقاومة المعتدين عليها وعلينا . ولا نشترط لذلك أن تكون معصومة في أعمالها، لا في مسألة الخلافة ولا في غيرها . وقد ترجمت لنا الجرائد خطبا واقوالا في هذا الموضوع لزعماء الكماليين اهمها خطبة للغازي مصطفى كمال باشا نفسه وسننشرها في الجزء التالي ان شاء الله تعالى

وجملة القول إن آخر ما جاء من أبناء هذا الانقلاب (الى سلخ هذا الشهر) بعد كتابة ما تقدم، ان الكماليين قد امضوا امر محو الدولة العثمانية من لوح الوجود، وجعلها من قصص ألواح التاريخ . وانهم انتخبوا عبد المجيد بن السلطان عبد العزيز خليفة على شرطهم . لا امر له ولا نهي في حكومتهم . ولعلهم يستفيدون بذلك تخفيف ضغط الانكليز عليهم ، وشدة تأييد الروس لهم ، فانهما اشد الدول خوفا من عاقبة سلطة الخلافة الدينية ، الاولى تخاف على مستعمراتها الاسلامية ، والثانية تخاف على دعوتها البلشفية ، ولا ضرر على الاسلام فيما وقع ، فالخلافة العثمانية كانت اسمية فائدتها انتفاع الدولة العثمانية بنفوذها السياسي ، فلتنتفع الدولة التركية الآن باعلان التخلي عنه ، الى ان تقتنع ثانية بالانتفاع به، وليس من البعيد ان تقتنع في زمن قريب بوجوب إقامتها على حقها ، وقيامها بكل ما يمكن من وظائفها ، كاحياء الدعوة الى الاسلام ، ومقاومة تيار الالحاد والابتداع ، واقامة الحدود وتنفيذ الاحكام ، وجباية الزكاة وتوزيع الصدقات ، وتلافي ضرر التفرق باختلاف المذاهب والاجتهاد ، بجمع الكلمة على قواعد الاجماع ، ووضع نظام للتعليم الديني والوعظ والارشاد، حتى تعترف جميع الحكومات الاسلامية بها ، وتأخذ التفويض باقامة الدين وتنفيذ الشرع من ممثلها ، وطالما خطر في بالنا انه يجب ان يكون لها ديوان خاص ، مؤلف من عقلاء العلماء واولي الاختصاص ، المختارين من جميع المذاهب الاسلامية في الاقطار المتفرقة . ومن ممثلي حكوماتها المختلفة . وقد كاشفنا بهذا الراي ، من يعدون أولى اولي الامر وارباب الشأن . ولله الامر من قبل ومن بعد .